٣ ـ الرمثا ـ المفرق ـ الزرقاء ـ عمان حيث تسلك احدى الطرق التالية حسب الحاجة :

أ ـ أن تشحن بالسكة الحديدية تحت اشراف جمرك عمان لاسم مأمور جمرك معان لحساب صاحبها حيث تحمل من هناك تحت إشراف جمرك معان وتنقل بمحاذاة السكة إلى المدورة فبلد المقصد عن طريق تبوك .

أو أن تشحن من معان بعد تفريغها من شاحنات السكة تحت اشراف جمرك معان إلى العقبة ثم البريج فبلد المقصد .

ب ـ أن تشحن بالطائرة وذلك بأن ترسل تحت اشراف جمرك عمان إلى المطار لتحميلها بالطائرة .

٤ ـ البضائع الواردة بسكة الحديد عن طريق سوريا ووجهتها المملكة العربية السعودية أو خلافها .
الطريق : بالسكة من درعا ـ المفرق ـ الزرقاء ـ عمان حيث تعين لها إحدى الطرق المذكورة في القسم الثالث من هذا الاعلان .

٥ ـ البضائع الواردة من المملكة العربية السعودية أو عبر اراضيها لتمر بالترانزيت من المملكة الأردنية الهاشمية إلى بلد عربي آخر عن غير مركز الجفور .

١ ـ البضائع الواردة عن طريق مركز حقل تمر بمخفر البريج الأردني حيث ترفق بكتاب إلى مركز جمرك العقبة لتعيين إحدى الطرق المذكورة في هذا الاعلان .

٢ ـ البضائع الواردة عن طريق مركز القريات تمر بمخفر العمري حيث ترفق بكتاب إلى جمرك عمان لتعيين إحدى الطرق المذكورة في هذا الاعلان .

٣ ـ البضائع الواردة عن طريق مركز المدورة ترسل بكتاب إلى مركز معان لتعيين إحدى الطرق المذكورة في هذا الاعلان .

٦ ـ البضائع المستوردة عن طريق ميناء العقبة بالترانزيت إلى المملكة العربية السعودية .

الطريق : ١ ـ من العقبة ـ مخفر البريج ـ بلد المقصد عن طريق مخفر حقل .
٢ ـ من العقبة ـ معان ـ المدورة ـ بلد المقصد .

وكيل وزارة المالية ـــ الجمارك
محمد دوده قرعان

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ٢٠ صفر سنة ١٣٨٠ هـ ـــ الموافق ١٣ آب سنة ١٩٦٠ م — العدد ١٥٠٣

الفهرس

المطبعة الوطنية ـ عمان

الأوسمة

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على :

١ ـ معالي السيد موسى ناصر وزير الخارجية بوسام النهضة من الدرجة الأولى .

٢ ـ السيد يعقوب السلطي مدير الحراج بوسام الكوكب الأردني من الدرجة الثانية .

٣ ـ السيد بصري علاء الدين بوسام النهضة من الدرجة الثالثة .

٤ ـ السيد علي عناد خريس بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

٥ ـ السيد محي الدين قطينه بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

٦ ـ السيد شحاده الانصاري بوسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ :

١ ـ ترفيع السيد عاصم التاجي الى الدرجة الثانية .

٢ ـ ترفيع عضو محكمة بداية اربد السيد رفعت شموط الى الدرجة الثالثة .

٣ ـ ترفيع عضو محكمة بداية اربد السيد ابراهيم حجازين الى الدرجة الثالثة .

٤ ـ ترفيع عضو محكمة بداية عمان السيد هاني العكشة الى الدرجة الثالثة .

٥ ـ ترفيع قاضي صلح اربد السيد محمد نهار الرفاعي الى الدرجة الثالثة ونقله عضواً لمحكمة بداية عمان .

٦ ـ ترفيع عضو محكمة بداية عمان السيد هاني خير الى الدرجة الثالثة .

٧ ـ ترفيع قاضي صلح جرش السيد عودة الله الشناق الى الدرجة الرابعة .

٨ ـ ترفيع قاضي صلح عمان السيد عبد الرحمن غوشه الى الدرجة الرابعة .

٩ ـ ترفيع مدعي عام عمان السيد عبد المجيد المجالي الى الدرجة الرابعة ونقله قاضياً لمحكمة صلح الزرقاء .

١٠ ـ ترفيع مساعد النائب العام في عمان السيد محمد نمر وهبه الى الدرجة الخامسة ونقله مدعياً عاماً لعمان .

١١ ـ ترفيع قاضي صلح عمان السيد اديب الهلسة الى الدرجة الخامسة .

١٢ ـ ترفيع مدعي عام القدس السيد احمد عبد الحافظ طهبوب الى الدرجة الخامسة .

١٣ ـ ترفيع قاضي صلح عجلون السيد محمد موسى الرشيدات الى الدرجة الخامسة ونقله مدعياً عاماً لمحكمة صلح اريحا .

١٤ ـ ترفيع مدعي عام اريحا السيد راتب الوزني الى الدرجة الخامسة ونقله قاضياً لمحكمة صلح بيت لحم .

١٥ ـ ترفيع قاضي صلح الكورة السيد نجيب الشرايرة الى الدرجة الخامسة .

١٦ ـ ترفيع قاضي صلح الزرقاء السيد عبد المجيد الغرايبة الى الدرجة الخامسة .

١٧ ـ ترفيع مدعي عام جنين السيد جميل ابراهيم الزيادين الى الدرجة السادسة .

١٨ ـ ترفيع عضو محكمة بداية الكرك السيد غالب الحاج محمود الى الدرجة السادسة .

١٩ ـ ترفيع مدعي عام السلط السيد فرح جريس الحدادين الى الدرجة السادسة .

٢٠ ـ ترفيع قاضي صلح الطفيلة السيد ابراهيم سالم الطراونة الى الدرجة السادسة ونقله قاضياً لمحكمة صلح عجلون .

٢١ ـ ترفيع مدعي عام الكرك السيد خالد نواش ابو دلبوح الى الدرجة السادسة .

٢٢ ـ ترفيع مدعي عام القدس السيد عرفات الشريف الى الدرجة السادسة ونقله قاضياً لمحكمة صلح العقبة .

٢٣ ـ ترفيع كاتب محكمة بداية القدس السيد حسن عزت الدجاني المجاز من معهد الحقوق الى الدرجة السابعة وتعيينه مدعياً عاماً لمحكمة بداية القدس .

٢٤ ـ ترفيع كاتب محكمة بداية عمان السيد مظهر عبدالله مهيار المجاز من معهد الحقوق الى الدرجة السابعة وتعيينه قاضياً لمحكمة صلح الطفيلة .

٢٥ ـ ترفيع كاتب محكمة صلح الزرقاء السيد توفيق نعمة عماري المجاز من معهد الحقوق الى الدرجة السابعة وتعيينه قاضياً لمحكمة صلح عجلون .

٢٦ ـ ترفيع رئيس كتاب محكمة بداية الخليل السيد عيد حسن الزعبي المجاز من معهد الحقوق الى الدرجة. السابعة وتعيينه مدعياً عاماً للقدس .

٢٧ ـ نقل قاضي صلح طولكرم السيد مصطفى الدباغ عضواً لمحكمة بداية القدس بدرجته وراتبه .

٢٨ ـ نقل مساعد النائب العام في عمان السيد صلاح الدين العباسي قاضياً للصلح في اربد بدرجته وراتبه .

٢٩ ـ نقل قاضي امانة العاصمة السيد علي البشير مساعداً للنائب العام في عمان بدرجته وراتبه .

٣٠ ـ نقل قاضي صلح الزرقاء السيد نجيب الفاخوري قاضياً لمحكمة امانة العاصمة بدرجته وراتبه .

٣١ ـ نقل عضو محكمة بداية الخليل السيد علي العطاونة مساعداً للنائب العام في عمان بدرجته وراتبه .

٣٢ ـ نقل قاضي صلح عجلون السيد قاسم محمد الناصر قاضياً لمحكمة صلح طولكرم بدرجته وراتبه .

٣٣ ـ نقل قاضي صلح بيت لحم السيد علي ابو لبن عضواً لمحكمة بداية الخليل بدرجته وراتبه .

٣٤ ـ نقل قاضي صلح العقبة السيد عمر عبد القادر اكربه قاضياً لمحكمة صلح الرمثا بدرجته وراتبه .

٣٥ ـ ترفيع السيد هاشم احمد الدباس الموظف في ديوان المحاسبة الى الدرجة الثالثة .

٣٦ ـ تعيين الدكتور يحيى احمد فرحات في وظيفة طبيب جراح بالدرجة الثالثة من تاريخ مباشرته العمل .

٣٧ ـ ترفيع فضيلة الشيخ سعيد صبري قاضي السلط الشرعي الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١٩٦٠/٩/١ .

٣٨ ـ ترفيع فضيلة قاضي معان الشرعي الشيخ واصف عبد الرحمن عبده الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١٩٦٠/٩/١ .

٣٩ ـ ترفيع رئيس كتاب محكمة عمان الشرعية الشيخ سفيان اديب الخالدي الى الدرجة السادسة وتعيينه قاضياً شرعياً لمحكمة جرش الشرعية من تاريخ ١٩٦٠/٩/١ .

٤٠ ـ ترفيع السيد جميل قاقيش الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس ومأمور جمرك ومكوس ورئيس قسم من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٤١ ـ ترفيع السيد سليمان فرحان الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس ومأمور جمرك ومكوس ورئيس قسم من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٤٢ ـ ترفيع السيد عبد الكريم الدباس الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور جمرك ومكوس من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٤٣ ـ ترفيع السيد شوقي برهم سماوي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور جمرك ومكوس من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٤٤ ـ ترفيع السيد احمد عبد المهدي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور جمرك ومكوس من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٤٥ ـ ترفيع السيد عبد المعطي علي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور جمرك ومكوس من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٤٦ ـ ترفيع السيد علي محمد بارطو الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مراقب مستودع في دائرة البريد من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٤٧ ـ ترفيع السيد خلوصي سليم الخماش الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة امين صندوق في دائرة البريد من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٤٨ ـ ترفيع السيد نمر موسى هديب الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٤٩ ـ ترفيع السيد نايف يوسف عودة الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٥٠ ـ ترفيع السيد عبد القادر عبد العزيز الحنافطة الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٥١ ـ ترفيع السيد توفيق ابراهيم جاسر الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٥٢ ـ ترفيع السيد محي الدين خليل رمضان الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٥٣ ـ ترفيع السيد قدري يوسف قورشه الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٥٤ ـ ترفيع السيد ابراهيم بكر عوض الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٥٥ ـ ترفيع السيد اندراوس يوسف المدانات الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٥٦ ـ ترفيع السيد هاشم عبد الكريم ابو نوار الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٥٧ ـ ترفيع السيد خليل احمد القيسي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٥٨ ـ ترفيع كل من السيدين فرح خوري وكريكور بصمجيان الى الدرجة السادسة ليشغل كل منهما وظيفة مساعد في في دار الاذاعة من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ .

٥٩ ـ الغاء تعيين الدكتور احمد مصطفى شمعه لاستنكافه عن العمل في وزارة الصحة .

قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة مأمور الجمرك السيد شفيق الراشد الخزاعي على التقاعد من تاريخ ١٩٦٠/٨/١ ، وذلك بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني لسنة ١٩٥٩ .

جـ ـ وافق دولة رئيس الوزراء على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد فايز رضوان بوظيفة كاتب في ديوان رئاسة الوزراء ونقله من ملاك مجلس الأمة ترفيعا الى الدرجة السابعة الشاغرة من تاريخ ١٩٦٠/٨/١

٢ ـ اجراء التبادل بالوظيفة من الدرجة السابعة بين السيد سليمان عوجان الموظف في وزارة المالية ـ ضريبة الدخل ، والسيد عبد المجيد الكايد الموظف في وزارة العدلية وذلك بالاستناد الى الفقرة (ج) من البند الثالث من المادة (٥٨) من نظام الموظفين المدنيين .

د ـ وافق سماحة وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ ـ تعيين الآنسة سهاد عمران معايطه في وظيفة معلمة من الدرجة العاشرة من تاريخ ١٩٦٠/٩/١

٢ ـ اعتبار الآنسة فاطمة محمد خالد فاقدة لوظيفتها اعتبارا من ١٩٥٧/١٠/١

٣ ـ قبول استقالة المعلمة الآنسة بجدلينا عيسى بيوك اعتباراً من ١٩٦٠/٩/١ .

هـ ـ وافق معالي وزير الصحة على ما يلي :

١ ـ ترفيع الآنسة ماري صليبا والآنسة اوديت أبو شنب الى الدرجة الثامنة لاشغال وظيفة رئيسة ممرضات .

٢ ـ ترفيع الآنسة جان حسن المفتي الى الدرجة الثامنة لاشغال وظيفة رئيسة ممرضات .

٣ ـ ترفيع الآنسة هايكوهي كفليان الى الدرجة الثامنة لاشغال وظيفة رئيسة ممرضات .

٤ ـ تعيين كل من السادة المذكورين تالياً في وظيفة مرشد صحي من الدرجة العاشرة اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١ :

السيد عدنان محمد شاكر الغزاوي

السيد عبد الجابر يوسف سالم حجازي

السيد ناجي عوض محمد

السيد فاضل صالح الرحاملة

٥ ـ قبول استقالة رئيسة المستشفى الرئيسي الآنسة مدلله صليبا الياس اعتباراً من ١٩٦٠/٨/١ .

و ـ وافق معالي وزير الدفاع على تعيين السيد برجس محمد سالم ابو الغنم بملاك وزارة الدفاع بالدرجة العاشرة .

ز ـ وافق معالي وزير المالية على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد سعد مصطفى الحمدان بوظيفة كاتب في ملاك وزارة المالية من الدرجة العاشرة وذلك بنقله اليها من ملاك دائرة الاراضي والمساحة .

٢ ـ تعيين السيد محمد احمد ابراهيم جراح بوظيفة كاتب بالدرجة العاشرة .

ح ـ وافق معالي وزير المالية ـ الجمارك على قبول استقالة السيد الفونص منصور اعتباراً من ١٩٦٠/٧/٩ .

ط ـ وافق معالي وزير العدلية على قبول استقالة كاتب محكمة عمان البدائية السيد جمال عيسى القطب من خدمة الحكومة اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١٣ .

ي ـ وافق معالي رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد محمد جهاد حافظ القطب في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة وذلك بنقله من ملاك وزارة الاشغال العامة بدرجته وراتبه الحاليين .

٢ ـ تعيين السيد محمد احمد نعمان في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة وذلك بنقلـه من ملاك وزارة المواصلات ـ البريد بدرجته وراتبه الحاليين .

٣ ـ تعيين الآنسة مجده محمد خليفة عبد المهدي في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة .

٤ ـ تعيين السيد محمد مروان احمد المطاق في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة .

٥ ـ تعيين السيد عوني حسين مسمار في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة .

٦ ـ تعيين السيد وهيب سلامة غصيب في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة .

٧ ـ قبول استقالة المدقق السيد سهيل العزيزي من تاريخ ١٩٦٠/٧/٢٠ .

نعي

ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة المعلم السيد عادل محمود ابو الهدى مساء يوم ١٩٦٠/٧/١٩ .

الهيئة العلمية الاسلامية

صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين فضيلة قاضي القدس الشرعي الشيخ وصفي اللبدي عضواً في الهيئة العلمية الاسلامية .

مؤسسة الاقراض الزراعي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد محمد خليفة رئيساً لمؤسسة الاقراض الزراعي .

٢ ـ تعيين السيد ابراهيم كعيبي مديراً لمؤسسة الاقراض الزراعي .

٣ ـ اعتبار هذا التعيين من تاريخ ١٩٦٠/٣/١٦ .

الاستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧١٤ تاريخ ١٩٦٠/٧/٣ المتضمن اعتبار استملاك حق التصرف لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لما مساحته (١٧) دونماً و (٦٠٦) امتار مربعة من اراضي قرية ذنابه لتوسيع مخيم اللاجئين في طولكرم مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطاب الى مجلس الوزراء اصدار قرار بـــان استملاك ما مساحته (٥١٣) مترا مربعا من القطعة رقم (١٤٣) من حوض اللويبده الغربي رقم (١٦) من اراضي مدينة عمان استملاكا مطلقاً لغايات الامن العام هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساطلب الي مجلس الوزراء العالي اصدار قرار بان استملاك الحصص المملوكةالبالغة (٧٤٩) حصة من (١١٢٠) حصة من القطعة رقم (٢٩٩٨٧) من موقع باطن الهوى من اراضي قرية سلوان من قضـــاء القدس البالغة مساحتها العمومية (١٧) دونما و (٦٥٩) مترا مربعـــا والمبينة على المخطط رقم ٥٨/٥ المحفوظ في دائرة الاراضي والمساحة استملاكا مطلقاً لاقامة بناء مدرسة عبد القادر الحسيني عليها هو مشروع للمنفعة العـامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان

تخلي عن معاملة استملاك حق التصرف

أعلن أنني صرفت النظر عنمعاملة استملاك حق التصرفبكامل القطعة رقم (٣٤٠) من حوض الملفوف الشمالي رقم (١٧) البالغة مساحتها دونما واحداً و (٧٥٧) مترا مربعاً وجزء من القطعة رقم ٣٣٩ من نفس الحوض البالغة مساحته ٤٧٩ متراً مربعاً الذي نشر اعلان استملاكهما في العدد ١٤٩٢ من الجريدة الرسمية.

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان

اعلن ان مجلس بلدية الزرقاء قرر تعديل المساحة المراد استملاكها من القطعة ٣٥ من الحي ١٤ ملك السيدين محمود جادالله ويوسف سعيد بحيث تصبح المساحة المستملكة ٧٥ متراً مربعاً من أصل كامل مساحة القطعة البالغة ٣١٨ متراً مربعاً والتي كان قد اعلن عن عزم البلدية لاستملاكها كاملا .

رئيس بلدية الزرقاء
قاسم بولاد

الجنسية الاردنية

أ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ - منح السادة المذكورين تالياً الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من أصل فلسطيني :

خليل محمود سليمان الخلايله
ابراهيم محمود سليمان الخلايله
موسى ابراهيم شدوح
عوض عبد المحسن أبو عمر
عبد المجيد رشيد محمد
خليل محمد عثمان عريقات
كامل محمد سليم محمود مناع
فهيم عيسى عبدالله
حسين مسعود عبدالله
عبد الكريم عبد الرحمن الدربي
موسى عبدالله الشرقاوي
سليم علي شحادة
سليمان محمد سرية
صلاح صبحي خيزران
عصام يوسف الحلبي
كايد ربيتم الفضيان
اسامة توفيق بسيسو



سامح احمد صالح الطريد
محمد احمد القنة
عوني جميل الماضي
سعد الدين عبد العزيز داود
فيصل رأفت النصين
زكي حافظ ابو غالي
نديم عبد الرحمن الشريف
جميل الياس شبلي
شعيب يوسف بشير
احمد مصطفى ابو حاكمة
السيدة فرحة حنا
سهيل بديع بشروتي
احمد ابراهيم محمد
فايز علي اسماعيل عبدالله

٢ - منح السيد سمير جبور يوسف جبور الجنسية الاردنية بالتجنس .

ب - قرر مجلس الوزراء الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السادة التالية اسماؤهم بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ :

وناس تومان غدافة
شليح محمد علي الصايح
الارشمندريت افثيميوس قسطندي ماركانساس
غراك مهاوش حربي
قاسم عبود خليل
افاناس اولينكوف
مجباس سلمان علي الرمال
خلف محمد عضبان الصايح
حسين علي فضيل الكوره

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقـــاطعة اسرائيل) الموافقة على ما يلي :

١ ـ حظر التعامل مع الشركات التالية لثبوت مخالفتها مبادىء المقاطعة .

أ ـ الشركة الالمانية لانتاج ادوات الرياضة	Karfler Rathgebtr K. G.
وعنوانها	Landwerhagen West Germany.
ب ـ الشركة الهولندية	N. V. Koninklijke Maatachappij De Schelde
جـ ـ الشركة اليابانية	Shriro Trading Co. S. A.
وعنوانها	Fukoka Bldg. Uchisaiwai-Cho Chiyoda-ku-Tokye
د ـ الشركة الكندية	T. R. I. Continental Pipelines Limited.
هـ ـ الشركة الانجليزية	The Westing-House Brake et Signal Co.
وفرعها	Douglas (Sales et Services) Ltd.
و ـ الشركة الاميركية	Cal Am. Inc.
وعنوانها	950 Faxon Avenue San Francisco 12. California U.S.A.
ز ـ الشركة الاميركية	Ampal American-Palestine Trading Corp.
ومنع اعضاء مجلس ادارتها من دخول الاردن .	
ح ـ المؤسسة الاميركية	Bulova Foundation.
ط ـ الشركة الاميركية	Bulova Watch Co.
ي ـ الشركة الاميركية	Studebaker - Packard Corporation
وعنوانها	South Bend 27, Indiana, U.S.A.
ك ـ الشركتين الاميركتين ١ ـ	Fairbanks Morse et Co.
٢ ـ	Fairbanks Whitney Corp.,
ل ـ الشركة الاميركية	Miltenberg & Samton, Inc. Import - Export
وعنوانها	10 East 40th Street New York 16, N. Y.
م ـ الشركة الانجليزية اليابانية	A. R. Brown Mcfarlane Et Co. Ltd.
وعنوانها في انجلترا	19 St. Vincent Place Glasgow C. I. Scotland
وعنوانها في اليابان	Yenei Building 5, Binsa 2, Chom, Chwo-Ku Tokye

٢ ـ حظر عرض الافـــلام السينمائية التي يشترك في تمثيلهـــا كل من الممثـــلين الاميركيين (Jeff Chandler) و (Dany Kay) مع ادراج اسميهما في قائمة الممنوعين من دخول الاردن وذلك لمخالفتهما مبادىء المقاطعة المقررة.

٣ ـ رفع الحظر المفروض على الشركات التالية :

أ ـ بنك الهند الصينية وكافة فروعه في انحاء العالم .

بـ ـ الشركة الايطالية	Vittorio Gauvin, S. P. A.
مع كافة فروعها	
جـ ـ الشركة الانجليزية	Lorilleux et Bolton Ltd.
د ـ الشركة الافرنسية	CH. Lorilleux S. A. Paris.
هـ ـ الشركة السويسرية	Roothlisberger et Fils
وعنوانها	Langnau Suissc.

و ـ الشركة الانجليزية	Vent Axia
وعنوانها	9, Victoria Street London SWI
ز ـ الشركة الاميركية	Scheriag Corp. Bloomfield U.S.A.
ح ـ الشركة الاميركية	I. B. M. World Trade Co.

٤ ـ منع أية وكالة أو مؤسسة أو شركة أردنية بقبول أية وكالة لاي من المؤسسات الاجنبية التالية :

١ ـ وكالة البحرية الايطالية في تريستا	Agenzia Marittimo - Erncoto Audoly.
٢ ـ وكالة البحرية الاسبانية	Aaromaritimas S.
وعنوانها	7 Via Lagitana Barcelona
٣ ـ وكالة البحرية الاسبانية	Palma De Mayorca.
وعنوانها	39 Passe Generalisima
٤ ـ الشركة التشيلية للسياحة	Gondrand Brothers, Chile.
٥ ـ شركة الملاحة الاميركية	Garcia Et Dias Inc.
وعنوانها	25 Brodway New York 4, N. Y.

١٩٦٠/٧/٢٤

تطبيق قانون ضريبة الابنية والاراضي

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٠/٧/٢٤ ـ بالاستناد الى المادة (٢٠) من قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات والمجالس المحلية رقم ١١ لسنة ١٩٥٤ ـ الموافقة على ما يلي :

١ ـ اعادة تخمين صافي قيمة الايجار السنوي لجميع الاملاك الواقعة داخل حدود مناطق بلديات ـ عمـــان ، اربد ، نابلس ، بيت لحم ، بيت جالا ، بيت ساحور لحساب السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ .

٢ ـ تمديد العمل بقوائم التخمين وملاحقة قوائم التخمين العائدة لمنطقتي بلديتي رام‌الله والبيرة لمدة سنة اخرى تنتهي بانتهاء السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ .

تطبيق قانون ضريبة الحرس الوطني

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٠/٧/٢٧ الموافقة على تصنيف السجاير التي ستنتجها شركة التبغ والسجاير الاردنية المحدودة باسم (كمال) في الجدول (ب) الملحق بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٠) تاريخ ١٩٥٦/١/١٨ الصادر بالاستناد الى المادة الخامسة من قانون ضريبة الحرس الوطني رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٤ .

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٠/٨/٣ الموافقة على قرار الاعفاء الذي وضعه صاحبا المعـــالي وزير الاقتصاد الوطني ووزير المالية بشكله التالي :

قرار اعفاء

١ ـ عملاً بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة ١٠٤ من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٥٩ تقرر اعفاء سيارة مرسيدس موديل ١٩٥٨ من الرسوم الجمركية المستوردة من قبل المؤتمر الاسلامي العام بالقدس .

٢ ـ يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وموافقة مجلس الوزراء العالي عليه .

وزير الاقتصاد الوطني	وزير المالية
خلوصي الخيري	هاشم الجيوسي

أمر

صادر عن رئيس الوزراء بمقتضى المادة (٢) المعدلة من قانون محكمة أمن الدولة

رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩

بالنظر لانتهاء اجازة عضو المحكمة الخاصة الرئيس الاول السيد صبحي السعدي ، وبناء على تنسيب القائد العام للقوات المسلحة بكتابه رقم م ع/١/١٢/٦٣١٠ تاريخ ١٩٦٠/٧/٢١ ، آمر بانهـــاء تعيين الملازم الاول السيد مضر بدران لعضوية المحكمة الخاصة واعادة تعيين الرئيس الاول السيد صبحي السعدي عضواً في المحكمة المذكورة اعتباراً من ١٩٦٠/٨/١ .

١٩٦٠/٧/٢٤

رئيس الوزراء

هزاع المجالي

أمر دفاع رقم (١١) لسنة ١٩٦٠

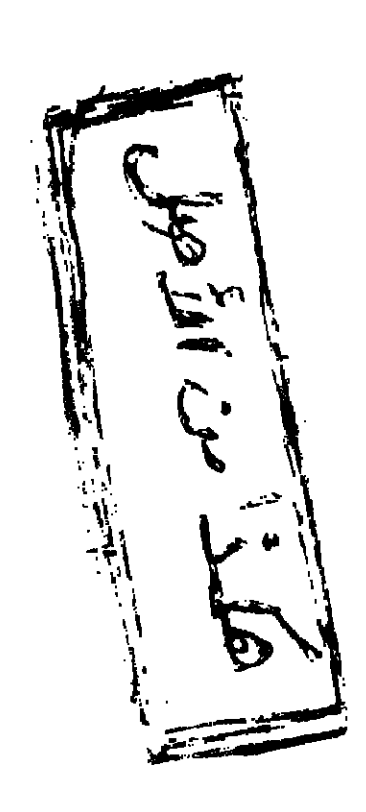
صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثانية من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩

بناء على تنسيب معالي وزير الداخلية ، وبالنظر لتأمين المصلحة العامة المتوخاة من اصدار أمر الدفاع رقم (١٠) لسنة ١٩٦٠ بطرق أخرى ، آمر بالغاء أمر الدفاع المذكور القاضي بالاستيلاء على نبعي الدلبة والهجرة .

١٩٦٠/٨/٦

رئيس الوزراء

هزاع المجالي



شؤون البلديات

قرار

صادر بالاستناد الى احكام المادة (٦) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥

أنا وزير الداخلية استناداً الى الصلاحية المخولة لي في المادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ قررت الموافقة على توسيع حدود منطقة بلدية اربد كمـــا نشرت على الصفحة (٤٥٩) من العدد رقم ١٤٨٨ من الجريدة الرسمية تاريخ ١٩٦٠/٥/١٠ .

وزير الداخلية

وصفي ميرزا

اعلان

تعلن وزارة الداخلية انه تم انتخاب السيد عيد الخطيب نائباً لرئيس بلدية الخليل .

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥

اعلان

ايداع مشروع معدل لمشروع تنظيم هيكلي رقم ٤٥/٥٢١ت . ب. لتغيير الساحة العامة المقترحة الى منطقة سكن (ب)

منطقة تنظيم مدينة طولكرم

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة (١٨) ٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة لسنة ١٩٥٥ ، ان نسخة من المشروع المعروف (بمشروع معدل لمشروع تنظيم هيكلي رقم ٤٥/٥٢١ت . ب المقدم من السادة احمد خليل ورشيد أبو شنب وشركاهم لتغيير الساحة العامة المقترحة الى منطقة سكن ب ، مع الخارطة المتعلقة به ، قد أودعت في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدية طولكرم .

ويتاح الاطلاع على المشروع مع الخارطة المتعلقة به ، بلا رسم ، ويحق لذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك أو بأية صفة أخرى ، ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة التنظيم والبناء المحلية بطولكرم خلال شهرين من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦٠/٧/١٢

متصرف لواء نابلس

ورئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس

ادريس التل

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع التنظيم التفصيلي رقم ٥٩/١٠ المقدم من جمعية الاسكان الاهلية التعاونية بنابلس

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام الفقرتين ١و٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٢١ لسنة ١٩٥٥ ان لجنة تنظيم المدن والبناء اللوائية بنابلس ، قد وافقت على تنفيذ المشروع التفصيلي المعروف (بمشروع التنظيم التفصيلي رقم ٥٩/١٠) المقدم من جمعية الاسكان الاهلية التعاونية بنابلس ، مع الخارطة الملحقة به في مكتب لجنة التنظيم والبنـــاء المحلية بنابلس والذي نشر اعلان بايداعه في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٤٦٤ تاريخ ١٩٥٩/١٢/٢١ ، وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن أيضاً ، وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخارطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر ، في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٠/٧/١٢

متصرف لواء نابلس
ورئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس
ادريس التل

اعلان

ايداع مشروع التنظيم التفصيلي رقم ٦٠/١ ـ مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس

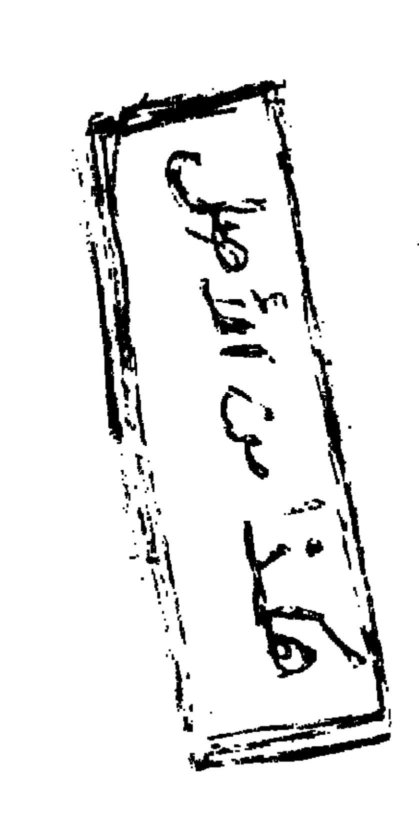
منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة (١٤) ١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان نسخة من المشروع المعروف (بمشروع التنظيم رقم ٦٠/١ ـ نابلس ـ مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس) لتوسيع بعض الشوارع القائمة وملتقياتها وايجاد شوارع وادراج جديدة تمكن سكان الجبل الشمالي من الوصول الى اراضيهم مع الخارطة المتعلقة به ، قـــد أودعت في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدية نابلس .

ويباح الاطلاع على المشروع مع الخارطة المتعلقة به بلا رسم ، ويحق لذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأملاك الاخرى ، ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة التنظيم والبنـــاء المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية .

١٩٦٠/٧/١٢

متصرف لواء نابلس
ورئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس
ادريس التل



اعلان

عملاً بالمادة (١٤) من قانون تنظيم المدن رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ يعلن للعموم أن مخطط التنظيم الذي يشمل الأراضي التي تم افرازها في مادبا قد صدق من قبل لجنة المدن المحلية وأودع نسخة عنه لدائرة البلدية للاطلاع عليه خلال أوقات الدوام الرسمي.

رئيس لجنة تنظيم المدن المحلية
اسحق الشويحات

قرار

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استناداً للصلاحية المخولة لي بموجب الفقرتين (ب) و (هـ) من المادة (٢) من نظام التموين ومراقبة الاسعار رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ .

اقرر أن تكون أسعار الدقيق في عمان كما يلي :

	فلس	دينار
١ ـ سعر الطن من الدقيق الالماني درجة أولى	٥٠٠	٣٢
٢ ـ » » » » » ثانية	٠٠٠	٢٨
٣ ـ » » » » الاميركي	٥٠٠	٣٢
٤ ـ » » » » الطلياني	٠٠٠	٣٠
٥ ـ » » » » المستخرج من القمح الأميركي بنسبة ٨٤ ٪	٥٠٠	٣٤

٦ ـ تكون أسعار الدقيق من الأصناف المذكورة أعلاه في المراكز الأخرى والملحقات بنفس الأسعار مضافاً اليها أجور النقل ونفقات التحميل والتنزيل حسب الأسعار السائدة وإضافة نصف دينار للتاجر ربحاً له .

٧ ـ لا تزيد أسعار الدقيق الجيد من الأصناف الأخرى المستوردة عن خمسة وثلاثين ديناراً .

٨ ـ هذه الاسعار لا تشمل أسعار الدقيق « الزيرو » والدقيق « الأول باب » من انتاج المطاحن .

٩ ـ يلغى العمل بالقرار الصادر عني بتاريخ ٩٦٠/٧/١٩ .

١٠ ـ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتباراً من ١٩٦٠/٨/١ .

١١ ـ كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها بالمادة (٧) من نظـــام التموين ومراقبة الاسعار رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٩ .

وزير الاقتصاد الوطني
خلوصي الخيري

اعلان

صادر عن مراقب العملة

تلغى الفقرة السادسة من الاستثناءات الصادرة بمقتضى المادة (٤) من نظام الدفاع (الشؤون المالية) رقم ١ لسنة ٩٥١ المنشور في العدد رقم ١٢٤٩ تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ من الجريدة الرسمية ويستعاض عنه بما يلي :

٦ ـ بالرغم مما ذكر في الفقرات أ ، ب ، ج ، من المادة (٤) من نظام الدفـاع رقم ١ لسنة ٩٥١ يجوز لاي شخص ان يحول بواسطة الحوالات البريديةمبلغاً لا يزيد علىعشرة دنانير للشخصالواحد شهرياً الى أي بلد خارج المملكة الاردنيةالهاشمية.

تحديد عدد مستودعات الادوية

بموجب السلطة المخولة لي في الفقرة (ب) من المادة (٢) من قانون نقابة الصيادلة المعدل رقم (٤٥) المنشور في العدد (١٤٦٠) تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦ .

احدد عدد المستودعات في المملكة على ما هو آت اعتباراً من ١٩٦٠/٧/٢٣ :

أ ـ في عمان

الرقم	اسم المستودع	تاريخ ترخيصه	ملاحظـــات
١	مستودع أدوية الصباغ		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ١٩٦١/٤/١
٢	مستودع أمين قعوار	١٩٥١	السيد أمين قعوار
٣	مستودع أدوية البلقاء		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ١٩٦١/٤/١
٤	مستودع أدوية الحلبي		السيد اسحق الحلبي
٥	مستودع مافرو ميخالي		السيد أوجين فيلاليتس
٦	مستودع شركة المواد الطبية	٩٥٦/٤/١٨	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٧	مستودع فهمي النحاس		يجب أن يكون له صيدلي مسؤول اعتبارا من ٩٦١/٤/١
٨	مستودع ملحم حداد		السيد ملحم حداد
٩	مستودع الأدوية الاردنية جردانة		السيد نزار جردانة
١٠	مستودع أدوية أمين شقير		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
١١	مستودع أدوية الشرق		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
١٢	مستودع الأدوية الاردني الوطني		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
١٣	مستودع ف . أ كتانة		السيد الياس بشارة عطا الله
١٤	مستودع الشركة الاردنية للموارد الطبية		السيد رؤوف سلفيتي
١٥	مستودع يعقوب طليل		السيد يعقوب طليل
١٦	مستودع أدوية وفا الدجاني		السيد اسحق الدجاني
١٧	مستودع شركة باسيونال التجارية	٩٥٩/٤/١	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
١٨	مستودع أدوية هنري مروم		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
١٩	مستودع شاوي ورشيدات وفروجي	٩٥٢/٨/٢٠	السيد نعمان ارشيدات
٢٠	فرع أدوية عرفات بنابلس	٩٥٥/٧/٢٧	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٢١	مستودع أدوية وديع برقان	٩٥٥/٧/١٦	السيد وديع برقان
٢٢	مستودع خليل قيالة وأولاده	٩٥٥/٣/١٧	السيد محفوظ سعيد

الرقم	اسم المستودع	تاريخ ترخيصه	ملاحظـــات :
٢٣	مستودع جورج خوري	٩٥٢/٥/١	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ١٩٦١/٤/١
٢٤	مستودع أدوية الشركة الشرقية للادوية الطبية		السيد ثيودور نينوس
٢٥	مستودع محمد الكردي	٥٥/١٢/٢٧	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٢٦	مستودع الامة قسوس (موافقة ثانية)	٩٥٩/٣/٢٤	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٢٧	مستودع أدوية الدرهلي	٩٦٠/٦/١٦	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٢٨	مستودعأدويةشاكرمينال(فرععمان)	٩٥٦/٧/٥	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٢٩	مستودع الادوية المركزي	٩٥٦/٨/٢	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٣٠	مستودع أدوية كيمو فارما	٩٥٦/٤/٢	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٣١	مستودع أدوية الأسنان الاردني	٥٣/١٠/٢٥	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٣٢	مستودع لوزام طب الاسنان (موافقة ثانية)	٩٥٩/٧/٤	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٣٣	مستودع الشركة العربية للادوية والتجارة	٥٩/١٢/١٤	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٣٤	مستودع فضلو شعبان	٩٥٦/٢/٢٢	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٣٥	مستودع أدوية الاتحاد	٩٥٦/٣/١	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٣٦	مستودع أدوية سليمان طنوس		السيد سليمان طنوس
٣٧	مستودع أدوية السختيان	٩٥٧/١/١٩	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ١٩٦١/٤/١
٣٨	مستودع أدوية الشركـــة العربية للمستحضرات الطبية الزراعية	٩٥٩/١/٢٨	السيد ثروت التلهوني
٣٩	مستودع أدوية ابن سينا	٩٥٩/٢/٢٣	السيد حمدي الساكت
٤٠	مستودع أدوية البترا للمواد الطبية		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٤١	مستودع أدوية الشخشير		يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٤٢	مستودع شركة عبود التجارية	٥٩/٧/١٢	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ٩٦١/٤/١
٤٣	مستودع مجيد يارد		السيد مجيد يارد
٤٤	مستودع ابراهيم العايد	شباط ١٩٥٦	يجب ان يكون له صيدلي مسؤول اعتباراً من ٩٦١/٤/١

ب ـ المستودعات خارج عمان

الرقم	اسم المستودع	تاريخ ترخيصه	البلدة	ملاحظـــات
١	مستودعأدويةجميل السعدون	٩٥٤/١/٢٧	اربد	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ١٩٦١/٤/١
٢	مستودع أدوية الطرير (مرخصقديماً)	٩٥٩/٧/٢٩	القدس	» » » » » » » » »
٣	مستودع مافرو ميخالي	٩٥٩/٧/٥	»	» » » » » » » » »
٤	مستودع الحرباوي	٩٥٩/٧/٥	»	» » » » » » » » »
٥	مستودع شاكر مينا	٩٥٩/٧/٥	»	» » » » » » » » »
٦	مستودع ف . أ كتانه	٩٥٩/٧/٤	»	» » » » » » » » »
٧	مستودع ارسنيان اخوان	٩٥٩/٤/٢	»	» » » » » » » » »
٨	مستودع مناويل توتونجيان	٩٥٤/٣/٣	»	» » » » » » » » »
٩	مستودع أدوية ميريكا	٩٥٧/٩/١٥	»	السيد نيقولا تروخلاكس
١٠	مستودعأدويةاحمدسعيدكاملة	٩٥٩/٦/٩	»	يجب ان يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ١٩٦١/٤/١
١١	مستودع أدوية القدس	٩٥٩/٧/٢٩	»	» » » » » » » » »
١٢	مستودع أدوية طناس عطاالله	٩٥٩/٧/٤	رام الله	» » » » » » » » »
١٣	مستودع ادوية فهمي النحاس	٩٥٩/٧/٤	»	» » » » » » » » »
١٤	مستودع أدوية مسعد اخوان	٩٥٩/٧/٤	»	» » » » » » » » »

الرقم	اسم المستودع	تاريخ ترخيصه	البلدة	ملاحظات
١٥	مستودع أدوية بيت لحم	٩٥٩/٧/٢٩	بيت لحم	يجب أن يكون له صيدلي مسئول اعتباراً من ١٩٦١/٤/١
١٦	مستودع أدوية النجمة	٩٥٩/٧/١	»	» » » » » » » » »
١٧	مستودع أدوية الشعب		»	» » » » » » » » »
١٨	مستودع أدوية السختيان	٩٥٧/٣/١٨	نابلس	» » » » » » » » »
١٩	مستودع أدوية ابو غزالة	٩٥٩/٧/٨	»	» » » » » » » » »
٢٠	مستودع أدوية عرفات(قديم)		»	» » » » » » » » »

وزير الصحة
جميل التوتونجي

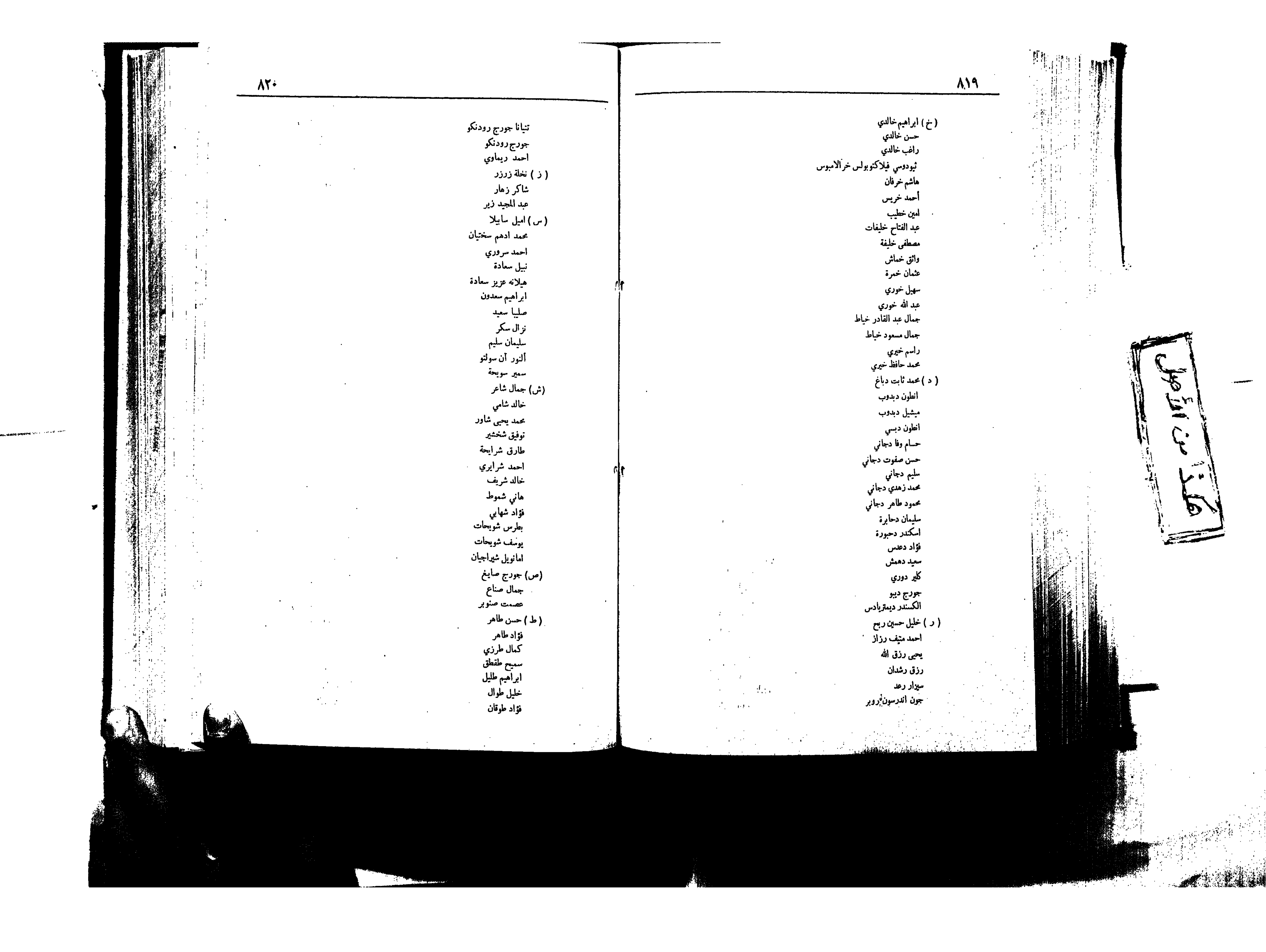
الاطباء

١ ـ صرحت وزارة الصحة للدكتور دي جورجي جيوفاني جوزيه جورجيو الايطالي الجنسية بتعاطي مهنـــة الطب في المملكة الأردنية الهاشمية .

٢ ـ الجدول السنوي بأسماء الاطباء الذين أكملوا شروط الانتساب لعضوية نقابة الاطبـــاء وأدوا الرسوم المترتبة عليهم لعام ٩٦١/٩٦٠ وفقاً للمادة (١٠) من قانون نقابة الاطباء رقم (١٤) لسنة ٩٥٤ :

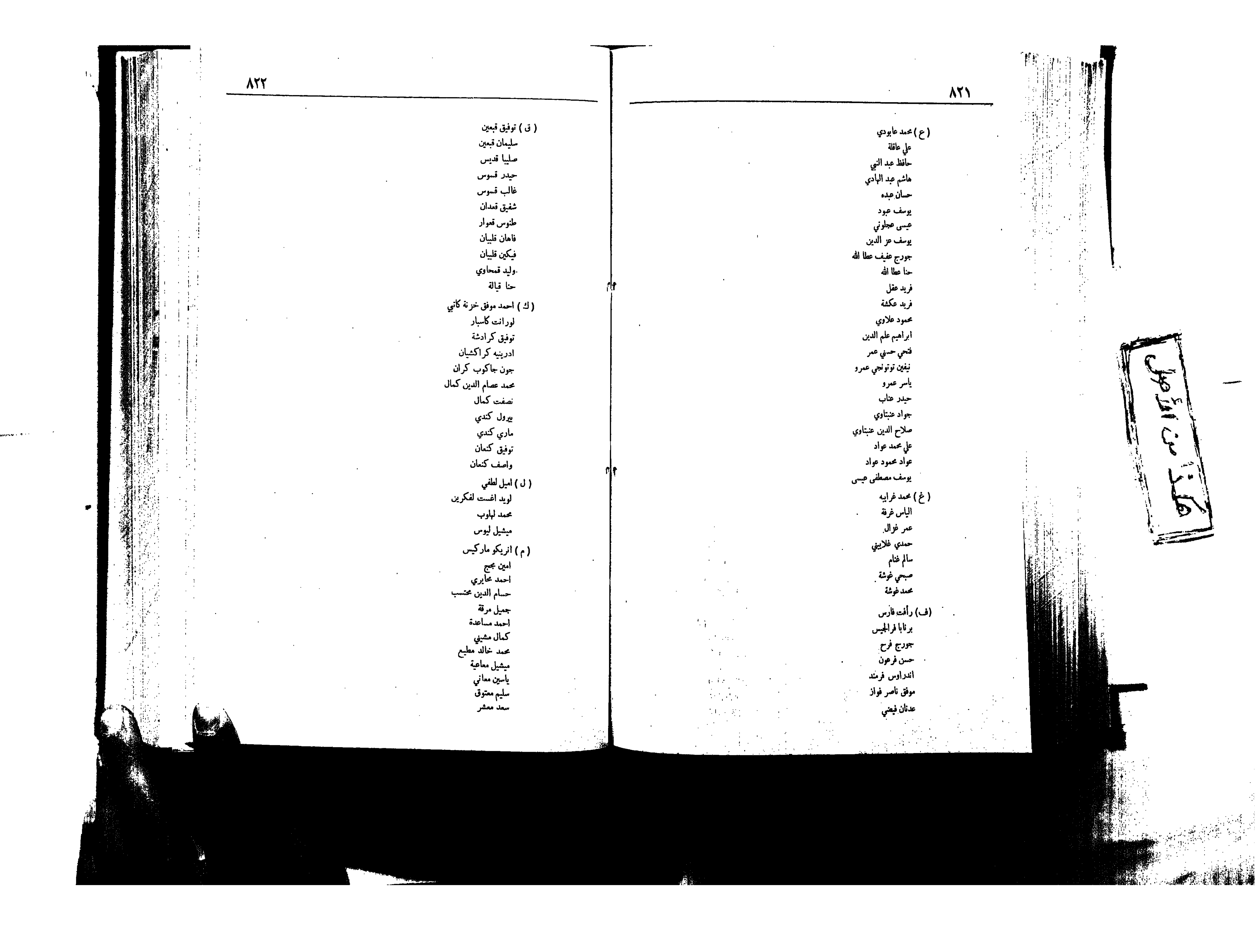
(أ) أمين ابو الرب
احمد ابو شمعة
محمد أبو شمعة
حيدر أبو غزالة
موسى أبو غوش
أحمد أبو قورة
محمود أبو لافي
محمد ابو لغد
عبد الحميد ادهم
يوسف ادهم
جيراير ارسنيان
عبد الحفيظ أشهب
جبرا اعرج
فؤاد الياس
انيس ايراني
ميشيل ايوب
(ب) قسطندي بتراكس
عبد المسيح بدار
عبد الرحيم بدر
خليل بديري
عمر فاروق بديري
صالح برقان
برائز بركات

بشير بسطامي
صلاح بسطامي
وليد بسيسو
اسعد بشارة
محمد عبد الرحمن بشير
انور بلبيسي
سركيس بودوسيان
آرثر بوز
مصطفى بوشناق
نقولا بولس
(ت) فوستو تازيو
جانيت تشود اريان
جودة تفاحة
علي تفاحة
معين تل
محمد تلحوق
توفيق تلهوني
جميل توتونجي
عقيل توتونجي
(ج) كوثر جابر
عمر جار الله
وهبي جبجي
خليل جبران
سامي جرجس
شكري جعار
اكرم جيوسي
(ح) يوسف حاج
ناظم حبش
فؤاد حسنا
سليم حسيني
محمد النقيب حسيني
جلال حلاق
محمد حلبي
عصمت حلبي
كامل حماتي
عدنان حماد
محمود حماد
صبحي حمادة
زيد حمزة
محمد توفيق حناوي
علي حوامدة



(خ) ابراهيم خالدي
حسن خالدي
راغب خالدي
ثيودوسي فيلاكتوبولس خرالامبوس
هاشم خرفان
أحمد خريس
امين خطيب
عبد الفتاح خليفات
مصطفى خليفة
واثق خماش
عثمان خمرة
سهيل خوري
عبد الله خوري
جمال عبد القادر خياط
جمال مسعود خياط
راسم خيري
محمد حافظ خيري
(د) محمد ثابت دباغ
انطون دبدوب
ميشيل دبدوب
انطون دبسي
حسام وفا دجاني
حسن صفوت دجاني
سليم دجاني
محمد زهدي دجاني
محمود طاهر دجاني
سليمان دحابرة
اسكندر دحبورة
فؤاد دعدس
سعيد دهمش
كلير دوري
جورج ديبو
الكسندر ديمتريادس
(ر) خليل حسين ربح
احمد متيف رزاز
يحيى رزق الله
رزق رشدان
سيزار رعد
جون اندرسون روبر

تتيانا جورج رودنكو
جورج رودنكو
احمد ريماوي
(ز) نخلة زرزر
شاكر زهار
عبد المجيد زير
(س) اميل سايلا
محمد ادهم سختيان
احمد سروري
نبيل سعادة
هيلانه عزيز سعادة
ابراهيم سعدون
صليبا سعيد
نزال سكر
سليمان سليم
ألنور آن سولتو
سمير سويحة
(ش) جمال شاعر
خالد شامي
محمد يحيى شاور
توفيق شخشير
طارق شرايحة
احمد شرايري
خالد شريف
هاني شموط
فؤاد شهابي
بطرس شويحات
يوسف شويحات
امانويل شيراجيان
(ص) جورج صايغ
جمال صناع
عصمت صنوبر
(ط) حسن طاهر
فؤاد طاهر
كمال طرزي
سميح طقطق
ابراهيم طليل
خليل طوال
فؤاد طوقان



(ع) محمد عابودي
علي عاقلة
حافظ عبد النبي
هاشم عبد الهادي
حسان عبده
يوسف عبود
عيسى عجلوني
يوسف عز الدين
جورج عفيف عطا الله
حنا عطا الله
فريد عقل
فريد عكشة
محمود علاوي
ابراهيم علم الدين
فتحي حسني عمر
نيفين توتونجي عمرو
ياسر عمرو
حيدر عناب
جواد عنبتاوي
صلاح الدين عنبتاوي
علي محمد عواد
عواد محمود عواد
يوسف مصطفى عيسى

(غ) محمد غرايبه
الياس غرفة
عمر غزال
حمدي غلاييني
سالم غنام
صبحي غوشة
محمد غوشة

(ف) رأفت فارس
برنابا فراجيس
جورج فرح
حسن فرعون
اندراوس فرمند
موفق ناصر فواز
عدنان فيضي

(ق) توفيق قبعين
سليمان قبعين
صليبا قديس
حيدر قسوس
غالب قسوس
شفيق قعدان
طنوس قعوار
فاهان قلبيان
فيكين قلبيان
.وليد قمحاوي
حنا قيالة

(ك) احمد موفق خزنة كاتبي
لورانت كاسبار
توفيق كرادشة
ادرينيه كراكشيان
جون جاكوب كران
محمد عصام الدين كمال
نصفت كمال
بيرول كندي
ماري كندي
توفيق كنعان
واصف كنعان

(ل) اميل لطفي
لويد اغست لفكرين
محمد لهلوب
ميشيل ليوس

(م) انريكو ماركيس
امين مجج
احمد محايري
حسام الدين محتسب
جميل مرقة
احمد مساعدة
كمال مشيني
محمد خالد مطيع
ميشيل معاعية
ياسين معاني
سليم معتوق
سعد معشر

شوكت مفتي
محمد مختار مفتي
زهير ملحس
محمد صدقي ملحس
جريس منصور
كمال اخنوخ منصور
نشأت ملا
حلمي مهتدي
منير موسى
(ن) احمد نابلسي
وليد نابلسي
بشير نافع
كامران نيل
محمود نحوي
يعقوب نزهة
رشيد نشاشيبي
اميل فريح نشيوات
ابراهيم خليل نصر
سعد نصر الله
(هـ) عرفات هدمي
رضوان هنداوي
(و) يحيى وهبة
(ي) عيسى يواكيم

الرقابـــة الطبية

قرر معالي وزير الصحة ما يلي :

١ ـ فرض الرقابة الطبية على القادمين إلى المملكة الأردنية الهاشمية من مقاطعات الهند التالية ضد مرض الكوليرا وذلك اعتباراً من ٩٦٠/٧/٢٩ على أن يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك :

١ ـ مقاطعة محسانا من ولاية جوجرات
٢ ـ مقاطعة دراج من ولاية مدحيا براداش
٣ ـ مقاطعة شرقي خاندشر من ولاية مهاراشترا
٤ ـ مقاطعة مينبوري من ولاية اتار براداش .

٢ ـ رفع الرقابة الطبية عن القادمين إلى المملكة الأردنية الهاشمية من مقاطعة ريبور من ولاية مدحيا براداش في الهند ضد مرض الكوليرا وذلك اعتباراً من ٩٦٠/٧/٢١ .

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر حزيران سنة ١٩٦٠

البلدة	المرض	تيفوئيد		باراتيفوئيد		ديزنتري		ذات الرئة		انفلونزا		حصبة		أبو كعب		خانوق		سعال ديكي		التهاب السحايا		جدري مائي		شلل الاطفال		بنت الحمراء		حمى راجعة		حمى نفاس	
		مواطن	لاجيء	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
عمان	اصابات	١٥	٣				١٠	٢		٥	٣	٦٥	٤	٧	٥			١٠				١٢	٩	٣							
	وفيات		١									١																			
السلط	اصابات	٦		٣		٢		٢	١	٧		٥	٣	٢				٦				١٠	١٥								
	وفيات																														
مادبا	اصابات	٢				٣				٢								٤		١										١	
	وفيات																			١											
الزرقاء	اصابات	٣				٢		١		١		١		١١								٣									
	وفيات											١																			
اربد	اصابات	٥	١	٣				٦		٢		١٢		٤	١							٤									
	وفيات							٦				١١																			
جرش	اصابات																														
	وفيات																														
عجلون	اصابات	٤				١٦																٢			١						
	وفيات																														
ديرابي سعيد	اصابات					١		١٩				٤		١						١											
	وفيات							١٩				٤																			
المفرق	اصابات					١		٢				٤						١				١									
	وفيات							٢				١						١													
الرمثا	اصابات	١										٨		١																	
	وفيات	١										٥																			
الكرك	اصابات					٤				٨																					
	وفيات																														
الطفيلة	اصابات					٦				١				٤																	
	وفيات																														
معان	اصابات					٢																١		١				١			
	وفيات																					١									
العقبة	اصابات					٤			٥						١								١								
	وفيات																														

كشف بالبضائع غير المطالب بها

والمحولة لهذا المركز بموجب كشف جمرك مطار القدس المؤرخ ٩٦٠/٧/٤

رقم المانفست	تاريخها	رقم بوليصة الشحن	تاريخها	عدد الطرود	الوزن كيلو	الوزن غرام	المحتويات	اسم المستورد
٢٥٥	٦٠/٥/١	٧٨٩٠٦	٦٠/٥/١	١		٣٠	جرائد قديمة	محمود يعيش (جريدة الجهاد)
٢٦١	٦٠/٥/٤	٧٨٩٧١	٦٠/٥/٤	١		٣٠	» »	» » » »
٢٦٧	٦٠/٥/٨	٧٩١٨٤	—	١		٣٠	» »	» » » »
٢٧٧	٦٠/٥/١١	٨٥٠٧٣	—	١		٣٠	» »	» » » »
بلا رقم	٦٠/٥/١٢	١٠٤٢٦٨	٦٠/٥/١٢	١		٣٠	» »	» » » »
٢٨٣	٦٠/٥/١٤	١٠٤٣١٧	٦٠/٥/١٤	١		٣٠	» »	» » » »
بلا رقم	٦٠/٥/١٦	١٠٤٣٨٥	٦٠/٥/١٦	١		٣٠	» »	» » » »

يعلن رئيس جمرك القدس بان البضائع المذكورة اعلاه قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك اكثر من شهر واحد من تاريخ ادخالها ولهذا وعملاً بالبند ٢ من المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس الموقت رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٩ بان هـذه البضائع ستباع بالمزاد العلني خلال شهر من تاريخ الاعلان عنها بالجريدة الرسمية .

رئيس جمرك القدس
داود كنعان

كشف بالبضائع غير المطالب بها والمحولة لهذا المركز بموجب كشف جمرك مطار القدس المؤرخ ٩٦٠/٧/١٧

عدد الطرود	محتوياتها	رقم الكرت	اسم المستورد	الوزن كيلو	الوزن غرام
جالون مغلق	مجهـول	٢٠٢٦٣٠	سليم عبد القادر ياسين		
» »	»	٢٠٢٦٣٤	سعيد الفداوي		
علبة كرتون	١٢ قارورة شراب	بلا رقم	فريد حكيم في بيروت		
طرد مغلق	مجهـول	١٣٨٧٥	مجهـول		
» »	»	١٦٠٢٩١٠	»		
» »	»	٩٣٥٦٩٩	»		
» »	»	٩١١٤٢	»		
» »	»	١٦٥٩٣٠	»		
» »	جلد	بلا رقم	»		
خرج مغلق	مجهـول	١٩٤٨٨١	عوض امين		
خرج مغلق	طمر	بلا رقم	مجهـول		١٦
حقيبة مغلقة	امتعة ذاتية	» »	»	٧٠٠	٩
» »	» »	» »	»		
» »	مجهـول	» »	»		

يعلن رئيس جمرك القدس بان البضائع المذكورة اعلاه قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك اكثر من شهر واحد من تاريخ ادخالها ، لهذا وعملاً بالبند ٢ من المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس الموقت رقم ٢٢ لسنة ٩٥٩ بان هـذه البضائع ستباع بالمزاد العلني خلال شهر من تاريخ الاعلان عنها بالجريدة الرسمية .

رئيس جمرك القدس
داود كنعان

تابع جدول الامراض السارية الشهري عن شهر حزيران سنة ١٩٦٠

الاعلانات

اعلان طيارين

صادر عن وزارة المواصلات ـ الطيران المدني

٩ ـ أجهزة ملاحية جديدة ـــ المرشد اللاسلكي الذاتي ـــ القدس :

لقد اقيم مرشد للاسلكي جديد بذبذبة متوسطة باتجاه المدرج ٢٩ بمطار القدس وعلى بعد ٢١٠٠ متر من عتبة المدرج بالاوصاف التالية :

موقع المرشد	٢٠ر٥١ر٣١ شمالاً
	٤٢ر١٤ر٣٥ شرقاً
شارة النداء	P.S.
الذبذبة	٣٣٦ ك س
قوة البث	٢٥٠ وات
ساعات العمل	طوال ساعات النهار
نوع البث	A_0 A_2

ترتفع اعمدة هوائي هذا المرشد إلى ٢٥٧٥ قدماً فوق سطح البحر وهي غير مضاءة ليلاً . كما تقع عتبة المدرج ٢٩ على ارتفاع ٢٤٧٥ قدماً عن سطح البحر .

١٠ ـ القدس ـــ تصحيح اتجاه مدرج مطار القدس :

لقد دلت النتائج التي قامت بها دائرة المساحة مؤخراً على أن الاتجاه المغناطيسي لمدرج مطار القدس (قلندية) هو ٥ر١١٣ ـــ ٥ر٢٩٣ . الانحراف المغناطيسي هو ٢° شرقاً .

يصحح اتجاه المدرج ٣٠/١٢ في جميع الوثائق والمخططات إلى ٢٩/١١ وسيصحح تبعاً لذلك ترقيم المدرج من كلا الاتجاهين .

يصحح اعلان الطيارين رقم ٥٥/٧ حسب المقتضى .

أعلان

صادر عن وزارة المواصلات ـــ الطيران المدني

تعميم رقم ١

الموضوع : أذونات القيام برحلات جوية غير منتظمة إلى الأردن

على الشركات الراغبة في ممارسة حقوق النقل الجوي من الأردن واليه ان تتقدم بطلب الاذن اللازم لها لممارسة هذا الحق إلى العنوان التالي :

مدير الطيران المدني ـــ مطار عمان

العنوان البرقي ـــ سيفيلير عمان

تقدم الطلبات من الشركة الراغبة في ممارسة هذا الحق مباشرة او بواسطة وكيلها المعتمد في الأردن أو من السلطات المختصة في تلك البلاد ، على أن تصل إلى مديرية الطيران المدني في عمان قبل (٤٨) ساعة من القيام بالرحلة المطلوبة .

أما في الحالات الطارئة تقبل الطلبات بموجب برقية جوابية مستوفاة رسومها خلال مدة كافية للاجابة ، على أن يصل الجواب للشركة المبرقة قبل الشروع في رحلتها .

تشفع الطلبات بالمعلومات الآتية :

١ ـ اسم شركة الطيران
٢ ـ طراز الطائرة وجنسيتها .
٣ ـ القصد من الرحلة ـــ وحقوق النقل المطلوبة .
٤ ـ عدد الركاب و / أو نوع وكمية البضاعة المشحونة .
٥ ـ الطريق الجوي المنوي اتباعه .
٦ ـ موعد وتاريخ وصول ومغادرة الطائرة لمطارات المملكة الأردنية الهاشمية .
٧ ـ اسم القائم بالرحلة .

مدير عام الطيران المدني
ابراهيم عثمان

اعلان

صادر عن وزارة المواصلات ـ الطيران المدني

تعميم رقم ٢

الموضوع : الاجراءات التي يجب اتباعها للحصول على إذن خاص للقيام برحلات غير منتظمة الى الاردن بدون التمتع بحقوق النقل :

يجب الحصول على إذن مسبق لجميع الطائرات المارة عبر الأجواء الاردنية برحلات غير منتظمة ، وكذلك الحال بالنسبة لعمليات الهبوط الفني ، على أن تصل الطلبات الى العنوان التالي قبل مدة كافية لا تقل عن (٤٨) ساعة قبل الوقت المحدد لوصول الطائرة إلى المملكة الاردنية الهاشمية .

العنوان : مديرية الطيران المدني العامة
مطار عمان المدني ـ عمان
برقيا : سيفلير ـ عمان

تقدم الطلبات كتابياً أو بموجب برقية جوابية مستوفاة رسومها أو بموجب برقية من صنف (ب) (Class B) إلى المديرية العامة على أن تقدم الطلبات خلال مدة كافية لوصول الجواب إلى الطالب قبل مباشرة الرحلة .

تشفع طلبات أذونات المرور والهبوط الفني بالمعلومات الآتية :

١ ـ اسم شركة الطيران
٢ ـ طراز الطائرة وجنسيتها
٣ ـ القصد من الرحلة
٤ ـ طريق اتجاه الرحلة المنوي اتباعه
٥ ـ موعد وتاريخ وصول ومغادرة الطائرة للمطارات الاردنية أو المرور فوق أجوائها .

مدير عام الطيران المدني
ابراهيم عثمان

اعلان

صادر عن وزارة المواصلات ـ الطيران المدني

تعميم رقم ٣

حقوق التوقف في المطارات الاردنية

يسمح لركاب شركات النقل الجوي التي تستثمر خطوطاً جويـــة نظامية مارة في إحدى المطارات الاردنية بالتوقف المؤقت (Stop Over) في أراضي المملكة طيلة المدة المعينة لهم في بطاقات السفر التي اصدرتها الشركة الى كل منهم .

مدير عام الطيران المدني
ابراهيم عثمان

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية للتموين في مدينة نابلس

يعلن ان (جمعية نابلس التعاونية للتموين محدودة المسؤولية) في نابلس قد سجلت تحت رقم ٢٨٣ بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الثاني عشر من شهر تموز سنة ١٩٦٠ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني
امين يونس الحسيني

اعلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦

عملاً بالصلاحية المخولة لي في المادة التاسعة والاربعين من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ ، آمر بالغاء تسجيل « جمعية حوارة التعاونية للاصلاح الريفي محدودة المسؤولية في لواء نابلس » وشطبها من سجل جمعيات التعـاون في هذا اليوم الخامس والعشرين من شهر تموز سنة ٩٦٠ .

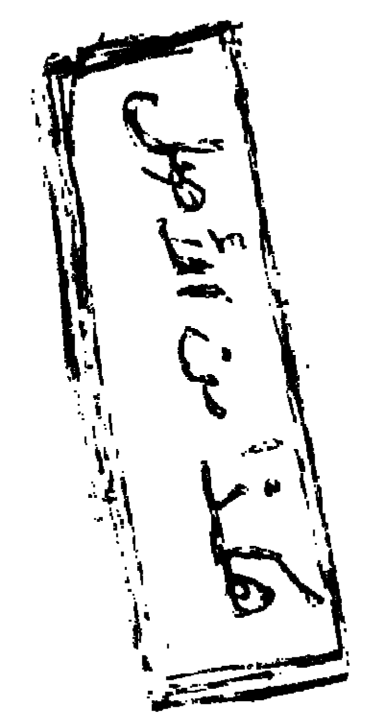
مدير دائرة الانشاء التعاون
امين يونس الحسيني

اعلان

عملاً بنص المادة (٣٤) واستناداً الى الفقرة (د) من البند (١) من المادة (٩) من قانون نقابات العمال رقم ٣٥ لسنة ٩٥٣ فانني الغي تسجيل النقابة التالية بسبب زوالها من الوجود :

« نقابة عمال شركة مصانع الاسمنت الاردنية المساهمة » وذلك اعتباراً من ٩٦٠/٦/١ .

مسجل نقابات العمال
بصري علاء الدين



اعلان

حظر رعي الماعز في قسم من اراضي بلدة الكتة

صادر بموجب المادة (٧) من قانون حظر رعي الماعز رقم ١٨ لسنة ١٩٥٢ المعدلة بموجب القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٥ المنشور بالعدد ١٢٢٥ من الجريدة الرسمية

١ ـ بناء على موافقة مخاتير وهيئة اختيارية بلدة الكتة على تطبيق حظر رعي الماعز في قسم من اراضي بلدتهم وبالاستناد الى المادة (٧) المعدلة من القانون المذكور . فانني اعلن ان الاراضي المبينة حدودها في ادناه قد اصبح رعي المـاعز فيها محظوراً وفقاً لاحكام القانون .

٢ ـ وفقاً لاحكام المادة (٩) من القانون المذكور :
يعتبر رعي الماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة غير مشروع بعد مضي ستة أشهر على نشر اعلان الحظر هذا في الجريدة الرسمية .

٣ ـ وفقاً لاحكام المادة (١١) من القانون المذكور :
اذا وجدت ماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة يحكم على صاحبها او الشخص المسؤول عنها وقت ضبطها وهي ترعى بغرامة قدرها (٢٥٠) فلساً عن كل راس واذا تكررت هذه المخالفة خلال العام نفسه يحكم على المكرر بغرامة قدرها (٥٠٠) فلس عن كل راس ويجوز للحاكم ان يأمر بمصادرة الماعز .

٤ ـ حدود الاراضي المحظورة :
جميع قطع الاراضي التي تدخل ضمن الاحواض التالية :

اسم الحوض	رقم الحوض
زقريط	١
طير الحمام	٢
المحافير	٣
نجيب	٤
الجناين	٥
خلال ابو حنيفة	٧
الدقايق	٩
ابو شحيتيت	١١
العزب	١٦

مدير الحراج
يعقوب السلطي

اعلان

حظر رعي الماعز في بلدة بيتا قضاء نابلس

صادر بموجب المادة (السابعة) من قانون حظر رعي الماعز رقم ١٨ لسنة ١٩٥٢

١ ـ بناء على التقرير الوارد الي من لجنة استفتاء قانون حظر رعي الماعز في بلدة بيتا المتضمن تحبيذ الاكثرية من الملاكين تطبيق قانون حظر رعي الماعز على اراضي بلدتهم وبالاستناد الى المادة السابعة من القانون المذكور فانني اعلن ان اراضي بلدة بيتا قد اصبح رعي الماعز فيها محظوراً وفقاً لاحكام هذا القانون .

٢ ـ وفقاً لاحكام المادة التاسعة من قانون حظر رعي الماعز المذكور :

أ ـ يعتبر رعي الماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة غير مشروع بعد مضي ستة اشهر على نشر اعـــلان الحظر هذا في الجريدة الرسمية .

ب ـ لصاحب كل منزل في حدود بلدة بيتـا ان يقتني بموجب رخصة من مدير الحراج او من يقوم مقامه خمسة رؤوس ماعز واولادها حتى تبلغ اثني عشر شهراً شريطة ان ترعى ضمن حدود مراعي البلدة وهي مربوطة تحت اشراف منظم كافل لمنعها من الحاق اي ضرر بالمزروعات والاشجار الحرجية .

جـ ـ تجدد الرخصة المبحوث عنها في الفقرة اعلاه مرة كل سنة .

مدير الحراج
يعقوب السلطي

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ تعلن الشركة الثلاثية لتجارة الورق والقرطاسية المسجلة في وزارة العدلية تحت رقم ١٩٠٥ والمعلن عنها في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٤٣٥ الصادر بتاريخ ١٩٥٩/٨/١٥ قد انضم اليها السيد ناصر محمد يوسف العجلوني وزيد رأسمالها الى خمسة عشر الف دينار اعتباراً من ١٩٦٠/٤/١ .

★ تعلن شركة (أحمد بشناق وشركاه) المسجلة في وزارة العدلية تحت رقم ١٨١٠ بتاريخ ١٩٥٨/٨/٩ والمنشور عنها في الملحق رقم (١) بالعدد ١٣٩٥ الصادر بتاريخ ٢٥ آب سنة ١٩٥٨ أنهـا اصبحت منحلة اعتباراً من اليوم التاسع عشر من شهر شباط ١٩٦٠ ، وان جميع موجوداتها والتزاماتها اصبحت عائدة للسيد أحمد مراد بشناق منفرداً .

★ تعلن شركة بحلات فـام المسجلة حسب الاصول والمعلن تسجيلها في العدد ١٤٧٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٢/١٠ انضمام السيد انور عبد الرحمن عقروق الى الشركة اعتباراً من ١٩٦٠/١/١٩ وتعديل توزيع رأسمال الشركة على الشركاء بموجب الملحق لنظام الشركة والمؤرخ في ١٩٦٠/٧/١٨ والمودع لدى وزارة العدلية .

★ تعلن شركة آسيا التجارية المحدودة والمسجلة حسب الاصول والمعلن عن تسجيلها في الملحق رقم ١ للعـــدد ١١١٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٢/٨/٢ انسحاب السيد فايز عواد من الشركة بعد أن قبض جميع حقوقه في الشركة وذلك اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١٥ .

★ يعلن بأن الشركة المبين اسمها ادناه سجلت في وزارة العدلية بتاريخ ٩٦٠/٤/١ وفق البيانات التالية :

اسم الشركة	شركة المطبعة الاقتصادية .
اصحاب الشركة	السيدان جورج خليل الزعمط وهايك خورين هايرابديان أردنيا الجنسية.
مركز الشركة	مدينة عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة .
رأس مال الشركة	عشرة آلاف دينار أردني مدفوعة من الشريكين مناصفة .
الشركاء المفوضون بتمثيل الشركة وادائها والتوقيع عنها	السيدان جورج خليل الزعمط وهايك خورين هايرابديان مجتمعـــان ولكل منهما أن يوكل الآخر عنه .
ابتداء الشركة	١٩٦٠/٤/١ ولاجل غير مسمى .
غايات الشركة	الطباعة وتجليد الكتب وصنع الاختام والاتجار بكافة أنواع القرطاسية بالجملة والمفرق بما في ذلك الاستيراد .

★ تعلن الشركة الأردنية لصنع المواد المعدنية (عادل سليم الددو وشركاه) المسجلة في وزارة العدلية تحت رقم ١٩٥٣ بتاريخ ١٦ تشرين الثاني ١٩٥٩ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٤٦٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٣١ كانون الأول ١٩٥٩ أنها خفضت رأسمالها بحيث أصبح أثني عشر ألف ديناراً بدلاً من اربعة وعشرين ألف دينار وبحيث أصبحت حصة كل شريك نصف الحصة التي ساهم فيها في الاصل في رأسمال الشركة .

★ تعلن شركة مناجم الفوسفات الأردنية المساهمة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٣/٣/١٠ ، والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١١٣٦ من الجريدة الرسمية الصادرة في ٩٥٣/٣/١٦ مـا يلي :

١ ـ في اجتماع الهيئة العامة للشركة المنعقد بتاريخ ٩٥٩/٥/٢٦ جرى انتخاب اعضاء مجلس الادارة ، ففـاز السادة الآتية اسماؤهم :

محمد علي بدير
جودت شعشاعة
عبد الرحمن ابو حسان
أمين قعوار
ابو الوفا الدجاني
سعيد ملص
محمد ماضي

٢ ـ عينت الحكومة ممثليها الثلاثة في مجلس الادارة وهم السادة :

عبد الوهاب المجالي : وكيل وزارة الاقتصاد الوطني .
عصـام الخيري : رئيس قسم الثروة المعدنية في وزارة الاقتصاد الوطني .
عبد الكريم العقلة : مدير الخط الحديدي الحجازي الأردني .

٣ ـ انتخب اعضاء المجلس من بينهم السادة الآتية اسماءهم ممثلين عن الشركة :

محمد علي بدير
جودت شعشاعة
عبد الوهاب المجالي

★ تعلن مترو شركة مصانع الشوكلاته والحلويات والمسجله حسب الاصول والمعلن عن تسجيلها في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٤٢٨ الصادر بتاريخ ٢٥ حزيران ١٩٥٩ زيادة رأسمالها تسعة آلاف دينار أردني بحيث أصبح رأسمال الشركة خمسة عشر ألف دينار اعتباراً من ١٩٦٠/٦/١ .

★ تعلن شركة مصانع العامل المسجلة لدى وزارة العدلية تحت رقم ١١٥٧ وتاريخ ٥١/١٢/٢٠ المعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١٠٩٢ من الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ كانون الثاني سنة ١٩٥٢ انسحاب الشريك المقدم السيد نصوح عيسى دامر من الشركة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٠/٢/٩ .

ولم يبق للشريك المذكور اية حقوق في الشركة ما عدا نصيبه في معمل البلاط واصبحت الشركة بما لها وما عليها ملكاً للشريكين الباقين السيد قاسم محمد نصار والسيد سليم عيسى دامر كما اصبح الحق في تولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها محصوراً في الشريكين الباقين مجتمعين ومنفردين .

★ تعلن الشركة الشرقية للادوية الطبية بعمان المسجلة لدى وزارة العدلية والمعلن عن تسجيلها كما تعدل في العدد ١٤٦٢ تاريخ ١٩٥٩/١٢/٢٦ انها قد اجرت التعديلات التالية :

١ ـ انسحب من الشركة السيد صبحي فرح الخوري نصر ولم يبق له أية علاقة بها .

٢ ـ انضم الى الشركة الدكتور الكسندر نينوس ، اردني .

٣ ـ اصبحت الشركة مؤلفة من الشريكين :

أ ـ السيد ثيودور نينوس ، اردني مقيم بعمان .

ب ـ الدكتور الكسندر نينوس ، اردني مقيم بالقدس .

٤ ـ يصبح حق التوقيع عن الشركة منوطاً بالشريك السيد ثيودور نينوس وحده . ويحق للشريكين مجتمعين ان يفوضوا كتابة شخصاً آخر بالتوقيع عن الشركة .

★ تعلن شركة نقليات السامرة المسجلة لدى وزارة العدلية والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١٤١٠ الصادر بتاريخ (١) كانون ثاني ١٩٥٩ والمعدلة في العدد رقم ١٤٩٩ الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٧/١٠ عن اجراء التغييرات التالية :

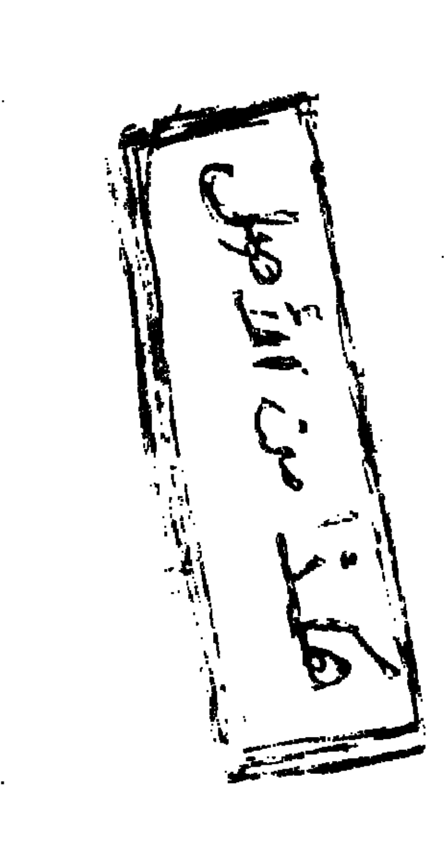
١ ـ انسحاب السادة ابراهيم عبد الهادي وفهد قطرميز والحاج عبد الرؤوف ابو علي من الشركة اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١٨ .

٢ ـ بقي الباص رقم ٤٦٩٤ فيدلر (٦٠ ب) والباص رقم ٧١٤٧ دودج (٥٠) ملكاً للشركة ، ولم يبق للشركاء المنسحبين اية حقوق او علاقة بالشركة .

★ تعلن شركة تربية الاسماك الاردنية المسجلة لدى وزارة العدلية والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١٣٤٤ الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١٥ والمعدلة للمرة الاولى في الملحق رقم (١) للعدد ١٣٦٠ الصادر بتاريخ ١٦ كانون الاول ١٩٥٧ وللمرة الثانية في العدد ١٤٩٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٦/٢٦ عن اجراء التعديلات التالية :

١ ـ انسحاب السيد جميل سلامة من الشركة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ ولم يعد له اية علاقة بالشركة .

٢ ـ يناط حق التوقيع بالسيد محمود مسعود .



★ تعلن شركة نقليات بترول العراق المحدودة والمعلن عنها والمسجلة لدى وزارة العدلية عام ١٩٣٢ تعيين السيد جون مكفين لوارد المقيم في ايسكس مديراً في مجلس ادارة الشركة اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١ .

عن شركة نقليات بترول العراق المحدودة
اي . جي . كيست
السكرتير بالوكالة

★ تعلن شركة نقليات بترول العراق المحدودة والمعلن عنها والمسجلة لدى وزارة العدلية عام ١٩٣٢ تعيين السيد جون كراوفورد نيوتن المقيم في سرى مديراً في مجلس ادارة الشركة اعتباراً من ١٩٦٠/٥/٢٤ .

عن شركة نقليات بترول العراق المحدودة
اي . جي . كيست
السكرتير بالوكالة

★ تعلن الشركة التجارية الاردنية للماكنات والادوات المسجلة لدى وزارة العدلية والمنشور اعلان عن تسجيلها في عدد الجريدة الرسمية ملحق رقم ٢ للعدد ١١١٥ الصادر بتاريخ ٥٢/٧/٨ والمعدلة بمقتضى الاعلان المنشور في الملحق رقم ١ للعدد ١١٩٥ الصادر بتاريخ ٨ أيلول سنة ١٩٥٤ عن التغييرات التالية :

١ ـ انسحاب كل من عارف يوسف قرنفلة وأديب عارف قرنفلة ، ولم يبق للمذكورين أي حق أو علاقة في الشركة .

٢ ـ انتقال حقوق عارف يوسف قرنفلة وأديب عارف قرنفلة إلى موسى محمد عبد النبي وذلك من تاريخ ١٩٦٠/٤/١ .

٣ ـ يناط حق التوقيع عن الشركة بالسيد موسى محمد عبد النبي منفرداً .

★ تعلن شركة بطاريات بتراء المسجلة لدى وزارة العدلية والمعلن عن تسجيلها في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٤٤٠ الصادر بتاريخ ١٩٥٩/٩/١٠ . وإلى التعديلات التي طرأت على الشركة والمعلن عنها في عددي الجريدة الرسمية رقم ١٤٥٢ و ١٤٥٩ الصادرين بتاريخ ١٩٥٩/١١/١٥ و ١٩٥٩/١٢/١٥ على التوالي ما يلي :

١ ـ زيادة رأسمال الشركة خمسين الف دينار اردني بحيث يصبح رأسمال الشركة مائة الف دينار أردني .

٢ ـ تعديل المادة (٦) من نظام الشركة الاساسي بالنسبة لتوزيع رأس المال على الشركاء كما جاء في الملحق المقدم إلى وزارة العدلية والمؤرخ في ١٩٦٠/٧/٨ .

★ سجلت في وزارة العدلية برقم (٢٠٢٠) وبتاريخ ٣/٧/١٩٦٠ الشركة المسماة (شركة سبع عاوش وأولاده) حسب البيان التالي :

١ ـ اسم الشركة	شركة سبع علوش وأولاده
٢ ـ مركزها	عمان ويجوز فتح فرع لها في أنحاء المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها .
٣ ـ اسماء الشركاء	حاتم ، ونافذ ، وحكم ، ومنيف ، وأحمد ، وفطوم ، وسهام ، ووسام ، والهام ، وفادية ، وحنان ، وسمر ، ونادية أولاد سبع علوش ، وفائقة اسعد مرمش زوجة سبع علوش .
٤ ـ رأس مال الشركة	ثلاثون الفاً وستماية دينار أردني .
٥ ـ المفوض بالتوقيع	السيد حاتم عاوش منفرداً .
٦ ـ مدة الشركة	لاجل غير مسمى .
٧ ـ غايات الشركة	تعاطي اعمال تجارة مال القبان والتجارة العامة .

★ تعان شركة التوفير والاستثمار لاصحابها صهيون وشركاه المسجلة في وزارة العدلية برقم (٧٥٤) أنه قد تم تحويلها إلى شركة مساهمة اعتباراً من ١٠/٥/١٩٦٠ باسم (شركة التوفير والاستثمار المساهمة المحدودة) حسب البيان التالي ونظامها المعدل الذي أقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣١/٧/١٩٦٠ ورقم (١٨٥٤) :

١ ـ اسم الشركة	شركة التوفير والاستثمار المساهمة المحدودة .
٢ ـ مركز الشركة	عمان ويجوز لها فتح فروع في مدن المملكة والبلاد العربية .
٣ ـ رأس مال الشركة	ستون الف دينار اردني مؤلفة من ثلاثين الف سهم كل سهم قيمته ديناران .
٤ ـ مدة الشركة	غير محدودة .
٥ ـ غايات الشركة	تعاطي الاتجار بالأسهم والسندات المالية واصدارها وان تجري عليها سحب الاستهلاك اصالة ووكالة وعمولة لحسابها وابرام وتنفيذ عقود التوفير والتسليف بينها وبين المدخرين بفوائد وفي مقابل ضمانات والمساهمة في انعاش الحركة الاقتصادية في البلاد بصورة عامة وامتلاك العقارات والاراضي والاسهم في الشركات .
٦ ـ الأعضاء المؤسسون	١ ـ معالي السيد فلاح المدادحة اردني ٢٥٠ سهم مدفوع ٢ ـ السيد الياس عيسى صهيون لبناني ٥٠ « « ٣ ـ السيد مفلح السعد اردني « « « ٤ ـ معالي السيد سعيد علاء الدين « « « ٥ ـ السيد الياس سليم كتافاكو لبناني ٢٥٠ « « ٦ ـ السيد عثمان ناصيف اردني ٥٠ « « ٧ ـ السيد فؤاد عطا الله « ٢٠٠ « « ٨ ـ السيد نجيب موسى صهيون « ٩٠٠٠ « «
٧ ـ رئيس مجلس الإدارة	معالي السيد فلاح المدادحة
٨ ـ المدير العام المنتدب للشركة	السيد نجيب موسى صهيون .
٩ ـ يملك حق التوقيع عن الشركة	رئيس مجلس الادارة بالاشتراك مع المدير المنتدب باستثناء المراسلات العادية حيث يوقع عليها المدير المنتدب وحده .

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية دير دبوان قد علق بدائرة تسجيل القدس بتاريخ ١٩/٧/١٩٦٠ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقاً للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

مدير الأراضي والمساحة
محمد الخشمان

دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان
دائرة تسجيل الاراضي ــ القدس
مختار القرية ــ دير دبوان

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

الى عموم اهالي وملاكي قرى صخور الغور ومعاذ والباقورة

ليكن معلوماً لديكم بان القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قراكم التي تسقي من مشروع وادي العرب يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني ـ استنادا الفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٣ قانون مراقبة المياه ــ ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد الى دائرة تسجيل اربد ومن يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

الى عموم اهالي وملاكي قريتي قلاعات والحمراء ــ غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بان القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قريتكم التي تسقى من مشروع وادي زقلاب ــ القناة الشمالية ــ فرع قلاعات ــ يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة ١٣ من القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٥٣ قانون مراقبة المياه ، ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد الى دائرة تسجيل اربد وكل من يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

الى عموم اهالي وملاكي قرية العوجا الجنوبية — غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بان القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قريتكم التي تسقى من مشروع وادي العوجا الجنوبية — يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٣ قانون مراقبة الميـــاه ، ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد — الى دائرة تسجيل اربد — وكل من يتأخر عن ذلك يعرض نفسه للعقوبـــات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

إلى عموم اهالي وملاكي قرية العوجا الشمالية — غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بأن القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على أراضي قريتكم التي تسقى من مشروع وادي العوجا الشمالية — فرع الحمرة — قد استحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٣ ، قـانون مراقبة الميـــاه ، ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد إلى دائرة تسجيل اربد وكل من يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

إلى عموم اهالي وملاكي قرية الجرم — غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بأن القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قريتكم التي تسقى من ميـــاه وادي الجرم — يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٣ قانون مراقبة الميـــاه ، ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد إلى دائرة تسجيل اربد وكل من يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد



اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

إلى عموم اهالي وملاكي قرية الحراوية — غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بأن القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على أراضي قريتكم التي تسقى من مشروع وادي زقلاب — يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة رقم (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٣ ، قانون مراقبة المياه ، ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد الى دائرة تسجيل اربد وكل من يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

الى عموم اهالي وملاكي قرية الجرم - غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بان القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قريتكم التي تسقى من مياه مشروع وادي الجرم يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٣ قانون مراقبة المياه ، ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد الى دائرة تسجيل اربد وكل من يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

اعلان

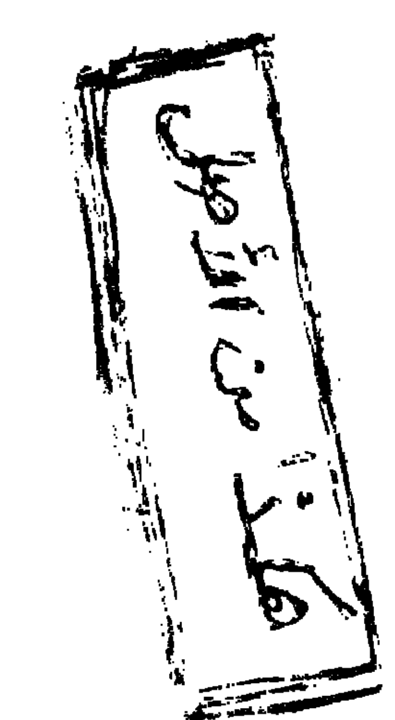
صادر عن دائرة تسجيل اربد

الى عموم اهالي وملاكي قرية العوجا الشمالية - غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بان القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قريتكم التي تسقى من مشروع وادي الجرم - قد استحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٥٣ قانون مراقبة المياه ، ابلغكم وجوب دفع هذا القسط في الموعد المحدد الى دائرة تسجيل اربد وكل من يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد



اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

الى عموم اهالي وملاكي قرية الراسية ـ غور الاربعين

ليكن معلوماً لديكم بأن القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قريتكم التي تسقى من مشروع الجرم ـ يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٣ قانون مراقبة المياه ـ ابلغكم وجوب دفع هذا القسط خلال الموعد المحدد الى دائرة تسجيل اربد وكل من يتخلف عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اربد

الى عموم اهالي وملاكي قريتي الباكورة وام قيس

ليكن معلوماً لديكم بان القسط الثامن من نفقات المياه المترتبة على اراضي قريتكم التي تسقى من مشروع وادي العرب ـ القناة الشمالية ـ الباقورة يستحق دفعه خلال شهر آب سنة ١٩٦٠ .

وعليه فاني استناداً للفقرة (٦) من المادة (١٣) من القانون رقم (٣١) لسنه ١٩٥٣ قانون مراقبة المياه ، ابلغكم دفع هذا القسط في الموعد المحدد الى دائرة تسجيل اربد وكل من يتأخر عن ذلك يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور .

مأمور تسجيل اربد

قرار

صادر من محكمة بداية القدس

الحق العام ضد : كامل احمد شهاب من القدس ساكن حارة النصارى ، مجهول الاقامة حالياً .

استناداً لبينة النيابة التي لم تناقض وهي شهادة المشتكي فقد قنعت المحكمة ان المتهم قد قام بجرم الاحتيال خلافاً للمادة ٤١٠ من قانون العقوبات لسنة ١٩٥١ والتي يعادلها في القانون الجديد لسنة ١٩٦٠ المادة ٤١٧ . وذلك ان المتهم كامل احمد شهاب بتاريخ ١٩٥٩/٨/٢٢ وفي مدينة القدس قد حضر لعند المشتكي سعدي الحاج امين صندوقه واوهمه بأن عنده كيس لوز ناشف مرهون عند احد الناس وطلب منه مبلغ اربعة دنانير ونصف لكي يحضره له فاخذ النقود ولم يرجع . وعليه نقرر ادانة المتهم المذكور بجرم الاحتيال المسند اليه وحبسه لمدة ثلاثة اشهر والزامه بالرسوم دينار واربعماية فلس يحبس في حالة عدم دفعها مدة ثلاثة ايام اخرى ونقرر تغريمه خمسة دنانير والزامه بالرسوم خمسماية فلس يحبس في حالة عدم دفعه يوماً آخر .

قراراً صدر باسم حضرة صاحب الجلالة الملك حسين المعظم في هذا اليوم ١٩٦٠/٧/٢٣ بحضور المدعي العام وغياب المتهم حكماً قابلاً للاعتراض والاستئناف .

قاضي	الرئيس
نهاد جارالله	عبد المقصود الخيري

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق بداية اربد

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته محمد ابراهيم محمد اليون من قليعات الغور ومجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم السبت الواقع ٩٦٠/٨/٢٠ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

الرقم ٧٢/٥/٧
التاريخ ١٩٦٠/٤/١٩

لدى محكمة بداية حقوق اربد

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته ـ عمان

المدعى عليهم : السيد محمد الابراهيم المحمد اليونس ـ قليعات

السيد محمد العبده الجروان ـ قليعات

الوقائع :

١ ـ يملك المدعى عليهم القطعة رقم ١٩ من حوض العزية رقم ١ من اراضي غور الاربعين والبالغة مساحتها ٢٧٦ مترا مربعاً .

٢ ـ وفي الملحق رقم ١ تاريخ ٩٥٦/١/٨ للعدد ١٢٥٣ من الجريدة الرسمية اعلن مدير الاراضي والمساحة بصفته المنشىء وعملاً باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك بانه سيقدم الى مجلس الوزراء طالباً اصدار القرار بان استملاك ما مساحته ١٥٥ متراً مربعاً من قطعة الارض الموصوفة في البند السابق استملاكاً مطلقاً بقصد توسيع وفتح طريق غور دامية ـ القلاعات من غور الاربعين هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ .

٣ ـ وبتاريخ ١٩٥٨/٣/١٨ وبموجب القرار رقم١٢٢٤قرر مجلس الوزراء الموافقة على استملاك المساحة المبينة اعلاه استملاكاً مطلقاً بقصد توسيع وفتح طريق غور داميا ـ القلاعات في غور الاربعين باعتبار انه مشروع للمنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك ، واقترن ذلك القرار بالارادة الملكية السامية التي نشرت في الملحق رقم ١ تاريخ ١٩٥٨/٤/٨ للعدد ١٣٧٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٨/٤/١ .

٤ ـ وبتاريخ ١٩٥٨/٤/٢٧ قرر مجلس الوزراء استناداً الى الفقرة الاولى من المادة ١٢ من قانون الاستملاك الموافقة على حيازة المساحة المستملكة حيازة فورية دون التقيد بالمراسيم المنصوص عنها في المواد (٥ و ٦ و٨ و٩) من القانون المذكور .

٥ ـ ان الربع القانوني الواجب تنزيله من المساحة المستملكة عملاً بالمادة (٢١) من قانون الاستملاك يبلغ (٦٩) متراً مربعاً وتبلغ مساحة الباقي الذي يترتب على المنشىء دفع التعويض عنه (٨٦) متراً مربعاً .

٦ ـ لم يتمكن المنشىء من دعوة المدعى عليهما للاتفاق معهما بشأن التعويض الواجب دفعه لها وذلك لوجودهما خارج المملكة

الاردنية الهاشمية .

الطلب : ولذا وعملاً بالمادة ١٥ من قانون الاستملاك فاني التمس :

١ ـ اولاً : تبليغ كل المدعى عليهما صورة من هذه اللائحة مع مرفقاتها بواسطة النشر في الجريدة الرسمية للرد عليها خـــلال خمسة عشر يوماً حسب الاصول .

ثانياً : دعوتهما للمحاكمة وبعد الاثبات الحكم بالتعويض الواجب دفعه لكل منهما .

ثالثاً . تضمينهما الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة .

٢ ـ ان هذه الدعوة قدمت على اساس ضم المدعى عليهما عملاً بالمادة (٤٤) من قانون اصول المحاكمات الحقوقية باعتبار ان موضوعها ناشيء عن فعل واحد ومعاملة واحدة مشتركة بينهما .

٣ ـ ان محكمتكم الموقرة هي ذات الصلاحية للنظر في هذه الدعوى .

المرفقات :

١ ـ كتاب مدير الاراضي والمساحة رقم ١١٠١/٢٥٩/١٧ تاريخ ١٩٦٠/٢/١٠ وهو على صحيفتين .

٢ ـ الاعلان عن الرغبة في الاستملاك المنشور حسب الاصول .

٣ ـ الارادة الملكية السامية بالموافقة على الاستملاك المنشور حسب الاصول .

٤ ـ كتاب وزير المالية بالحيازة الفورية .

٥ ـ صور قيود السجل .

واقبلوا احترامي

النائب العام

بموجب انتداب عام

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح عجلون

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : محمود المطلق البج ـ المجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عجلون يوم الاثنين الواقع ٩٦٠/٨/١٥ الساعة الثامنة صباحاً زوالية للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادر من محكمة حقوق عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : محمود رشيد البغدادي المجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ١٩٦٠/٨/٣١ الساعة الثامنة زوالية للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : سعيد محمود الحنفاوي المجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقـــع ١٩٦٠/٨/٣١ الساعـــة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : ابراهيم عبد الله الحديدي المجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ١٩٦٠/٨/٣١ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته : سليمان محمد ابو شيته المجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ١٩٦٠/٩/٣١ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الاسم والشهرة : محمد نايف كوكش .

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٩٦٠/٨/٣١ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى صدم التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عمـــان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الاسم والشهرة : عبد القادر محمد .

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٩٦٠/٨/٣١ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى مخالفة امر دفاع التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عمان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الاسم والشهرة : يوسف مصطفى الزين .

تعين يوم الاثنين الواقع ١٩٥٠/٨/١٥ الساعة العاشرة صباحاً موعداً لرؤية الدعوى التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عمـــان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الاسم والشهرة : أحمد عزار .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٩٦٠/٨/٢٣ الساعة العاشرة صباحاً موعداً لرؤية دعوى النشل التي اقامها عليك ابرهيم الحاج عمر ابراهيم فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عمان وان لم تحضر تجري عليك الاحـــكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح القدس

الاسم والشهرة : عكا حسين عقيل ـ من رأس العمود بالقدس والأن مجهول الاقامة .

تعين يوم الخميس الواقع ١٩٦٠/٩/١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى التخلف عن العمل بأمر المحكمة التي اقامها عليك مدعي عام القدس فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانول اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية عمان

الاسم والشهرة : محمد رجب النجار من عمان المجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٩٦٠/٨/٣١ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى خيانة الأمانة التي اقامها عليك الحق العـــام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمةالبداية وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة جزاء بداية نابلس

بالقضية رقم ٦٠/١٥٦ جنحه

الى المتهم الفار ـ عباس احمد محمود من قرية قريوت ـ قضاء نابلس تعين يوم الاربعاء في ١٩٦٠/٨/٣١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى السرقة خلافاً للمادة ٤٠٦ (١) عقوبات ، التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة جزاء بداية نابلس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٥٠ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : علي ابراهيم منصور تكسي ٦٣٥ الزرقاء .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٢٥ / ١٩٦٠/٣ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم ١٠٠ فلس حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٩٤٦٠ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : محمود راشد سعيد الزرقاء مرسيدس ١٤٢٣ .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٣/٢٤ الحكم بتغريمه دينـار واحد والرسوم ١٠٠ فلس حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٩٤٥ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : حسن ضيف الله ابو عاقور مرسيدس ٤٨٥ الزرقاء .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٣/٢٤ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم ١٠٠ فلس حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٣٨٣ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : محمد سالم العايد ٤١٩١ ترك الزرقاء .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٤/٢١ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٤٠٦
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : محمد حسين سفد عبد القادر الزرقاء المخيم .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٤/٢١ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٥٢ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : موسى حسن ابراهيم مرسيدس ٤٦١٩ .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه . لذلك تقرر في ١٩٦٠/٤/٢٨ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٥٦٤ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : ابراهيم عبدالله طالب البدور ١١٧٩ تكسي البتراوي :
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر ١٩٦٠/٤/٢٨ الحكم بتغريمه دينار والرسوم حكماً غيابياً قابلاً الاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٥٦٨ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : محمد ابراهيم زيدان عمان المحطة ترك رقم ٩٧١١ .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٤/٢٨ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم ماية فلس حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٥١ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين :عيد محمد يوسف مرسيدس ١٨٤٦ الزرقاء .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٢/٤ الحكم بتغريمه دينـــار واحد والرسوم ١٠٠ فلس حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٤٣ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين مفضي مفلح عبدالله الزرقاء ـ رقم ٧٦٤٤ .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادله الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٢/٢٥ بتغريمه دينار والرسوم ماية فلس حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١٨ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : مفضي مفلح عبدالله الزرقاء مرسيدس رقم ٧٦٤٤ .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٢/٢٥ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٥٠ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : عمر اسعد نوفل سيارة رقم ١٢٥٣٦ الزرقاء .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٢/٢٥ الحكم بتغريمه دينار والرسوم ماية فلس حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٩/٨ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين . نحامن عبد الرؤوف عبدالله اربد شركة اليرموك ٥١٨ باص اليرموك .
نوع الجرم : سير .
ثبت بالادلةالواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في١٩٦٠/٣/٢٤ الحكم بتغريمه دينارين والرسوم حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصه حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل .

رقم الدعوى : ٦٠/١٣٣٦ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : غازي صليبا الصفدي ـ عمان مجهول محل الاقامة .
نوع الجرم : سير .
مدة الحكم : خمسماية فلس غرامة وماية فلس رسم .
الرسوم : ٦٠٠ فلس .
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٥/١٢ الحكم بحبسه مدة يومين عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/١٦٢٦ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : ابراهيم عبد القادر النشاس/عمان مجهول محل الاقامة .
نوع الجرم : سير .
مدة الحكم : خمسماية فلس غرامة وماية فلس رسم .
الرسوم : ٦٠٠ فلس .
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٦/٩ الحكم بحبسه مدة يومين عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/١٣٢٧
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : عايش عبد الفتاح ابو الحاج ــ عمان مجهول محل الاقامة .
نوع الجرم : سير .
مدة الحكم : خمسماية فلس غرامة وماية فلس رسم .
الرسوم : ٦٠٠ فلس .
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابة الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٩٦٠/٥/١٢ الحكم بحبسه مدة يومين عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/٧٩٨
اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : محمد علي بورشك الشيشاني من صويلح مجهول محل الاقامة
نوع الجرم : سير
مدة الحكم : مايتي فلس غرامة وماية فلس رسم
الرسوم : ٣٠٠ فلس
ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٣/١٧ الحكم بحبسه مدة يومين عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/١٠٧٨
اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : تركية احمد ذيب زوجة عبد الفتاح عواد من أذنا ومجهولة محل الاقامة
نوع الجرم : سير
مدة الحكم : تغريمها دينارين والرسوم وتضمينها دينار والرسوم بدل الحق الشخصي
الرسوم : ٣ دنانير و ٢٠٠ فلس
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٩٦٠/٥/٢٦ الحكم بحبسه مدة ثمانية أيام عن الغرامة والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/١٦٨٩
اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : محمد مصطفى النجار ـ بيت لحم ومجهول محل الاقامة
نوع الجرم : سير
مدة الحكم : مايتي فلس غرامة ومائة فلس رسم
الرسوم : ٣٠٠ فلس
ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٩٦٠/٦/١٦ الحكم بحبسه مدة يومين عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/١٤١١
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : عيسى عبد الشرباتي ـ بيت لحم ومجهول محل الاقامة .
نوع الجرم : سير .
مدة الحكم : اربعماية فلس غرامة ومائة فلس رسم .
الرسوم : ٥٠٠ فلس .
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٩٦٠/٥/١٩ الحكم بحبسه مدة يومين عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/٦٣١ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : حسن محمد العسلي ـ الزرقاء مجهول محل الأقامة .
نوع الجرم : سير .
مدة الحكم : ثلاثماية فلس غرامة ومائة فلس رسم .
الرسوم : ٤٠٠ فلس .
ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٣/٣ الحكـــم بحبسه مدة يومين عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة صلح الخليل

رقم الدعوى : ٦٠/١٣٩١ .
اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : عبد حسن الزوايدة ـ عرب الجبارات مجهول الاقامة .
نوع الجرم : سير .
مدة الحكم : ستماية فلس غرامة ومائة فلس رسم .
الرسوم : ٧٠٠ فلس .
ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٩٦٠/٥/١٩ الحكم بحبسه مدة ثلاثة أيام عن الغرامة والرسم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الرمثا

المحكوم عليه : صالح بن عبد الله العلي بني خالد يسكن البويضة .
الإعلام : رقمه : ١٠٣٤ ، تاريخه : ١٩٥٣/٣/٢٤ ، محل صدوره : محكمة عمان ، المحكوم به : ١١ دينار و ٩٨٥ فلس والرسوم .
يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى صندوق الخزينة المبلغ المذكور المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأديه فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك ١٩٦٠/٧/١٨ .